

189
―――
ح ٥٠ أ

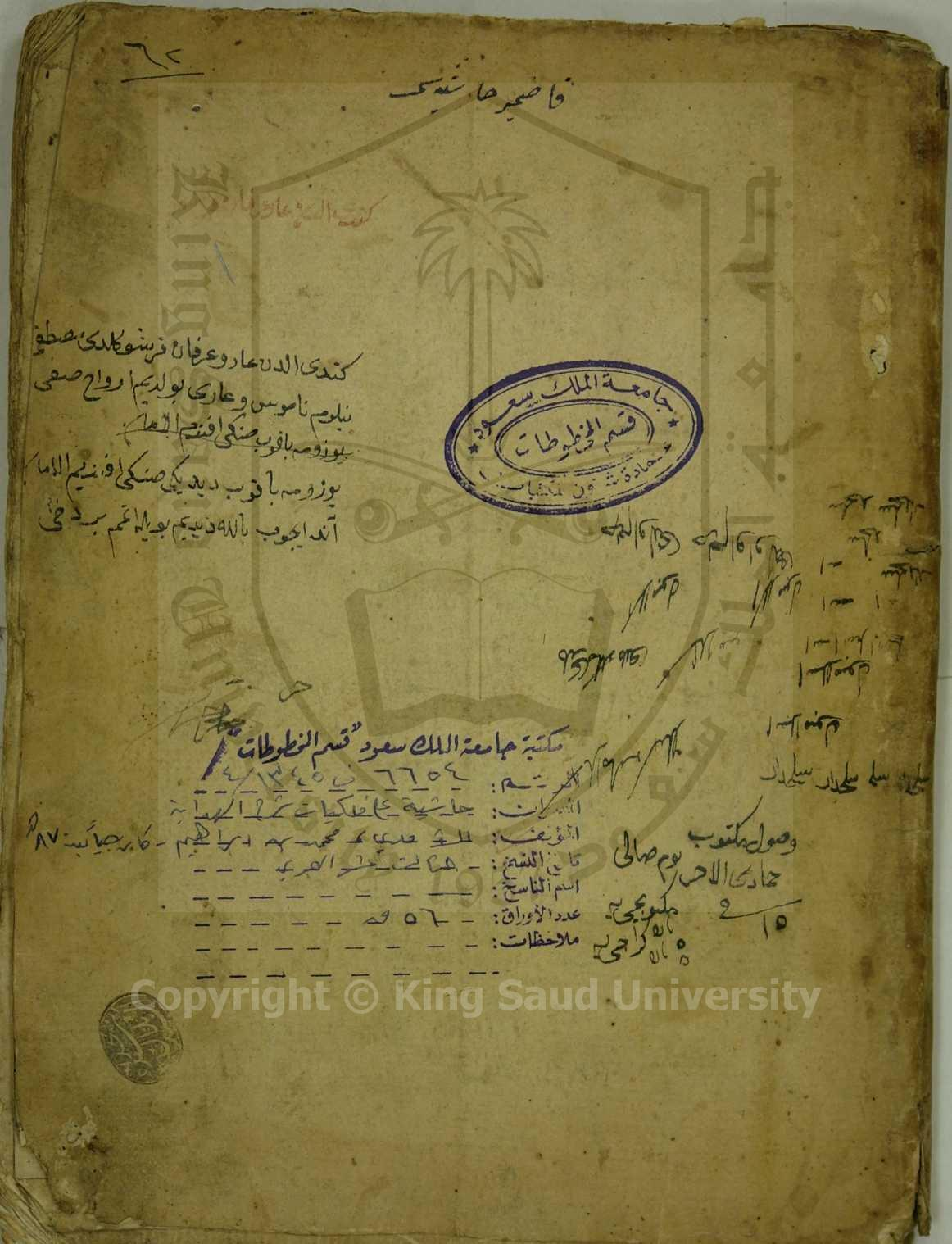
حاشية على فلكيات شرح الهداية للميبدي – ٨٧٠هـ، تأليف الآمدي، محمد بن ابراهيم – كان حيا بعد سنة ٨٧٠هـ. كتبت في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا.

٥٦ ق ١٩ س ٢٣x١٦ سم

٦٦٥٤ نسخة حسنة، خطها تعليق حديث.

١- الفلسفة الاسلامية في العصور الوسطى ٢- الفلك

أ- المؤلف ب- تاريخ النسخ.



عطوفتلو مكرمتلو برادرم حضرتلرينك حضور شريفلرينه

منيف اعزاز واحترام ولوازم توقير واحترام برله جواهر دعوات صافيات وغرر تسليمات وافيات محبت فزون

پرشش طبع عاليلرينه بنيوب مرعي ومؤدي قلندقدن صكره سبا قنده مور احبابموزدن كه بوطرفده فاين پدريمز

على موجبه كل شيء هالك الا وجهه مفهوم منيجه كل نفس ذائقة الموت منطوقنجه يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك

راضية مرضية امريله فنا سرايندن بقا ملكنه انتقال اتمشدر انا لله وانا اليه راجعون منصرف اولديني وظيفه سندن

اعلام اولنوب وطرفكزه ارسال اولنديني حقوق اوستاد ببدعاية مخدوم نظيفلري معلم صبيانلق براتي احمد افندي

ويفملق براتي ملا ابراهيمه شيخ الاسلام سلمه السلام ومفتي الانام اشارت لريله توجيه اولنوب بيورلمق ملوز

متمنادر ولمملكه خاصه ورقه تحرير اولندي وصولنده اشارت ايله اوله سنه ابن ... ممنون

وهم حامل نميقه بدبله اون بش غروش انجه ارسال اولندي اوليه معلوم ملوز

جمادي الاخر

وبو طرفده والده عزيزك طرفندن سؤال اولنورسه الحمد لله تعالى وجودي

صحتده در مخصوص كلدي سزلره سلام ايدر وبرادرك يوسف

علمدار واوغلي ملا علي دخي سلاملر ايدرلر

بنم برادرم ابراهيم افندي بوطرفدن يلانجي اوغلي بيلك بد بله طرف سعادتكزه او...

غروش ارسال اولنمشدر وصولنده اخذ ايدب كنه بو طرفه كرجيلر حاني قابو...

قواجيلر امامي حافظ امينه وصول خبري افاده بيوريسز كيطم جيب ابهال اتم...

وهم صوفنلرك براتنده برخبر افاده بيوريسز اكراقجه تيمزسه طريقنه بول...

وبنم برادرم ابراهيم افندي عتيق ايلر عسكر بد

اتمش اوج تاريخنده پدر مرحوم انتقال اولمشدر

وبتمش بر سلطان مصطفى جلوسنده تجديد

ابراهيم افندي

بنم برادرم بوطرفده قورجوي عمر افندي سلام دعالر ايدر لكن سزلره برمهور...

اتمش ٢ اني الوب كوندرسين لكن طوبارلق اولمسن چابلي اولسون

حاشية قاضي مير عامدي افندي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الاوضاع الادوار الفلكية اسبابا لعد لفيضان الاستعدادات على المواد العنصرية واحدث بها الالاء والنعماء الغير المتناهية والصلوة والسلام على من بعث لكمال القوة العلمية والعملية محمد المحمود لجهات العالمة البشرية وعلى آله واصحابه التقية والنقية وبعد فيقول المعتمد بعناية ربه الابدية محمد بن ابراهيم الامدي احقر البرية افاض الله عليهما انوار الكمالات الانسية لما التمس مني بعض من فرائدي من الطلاب مذاكرة فلكيات شرح الهداية للمحقق القاضي مير حسين وترقيم ما يكشف لنور البراهين للارتقاء الى اعلام الفطنة والاهتداء الى اقسام الحكمة فشرعت ملتمسهم على وفق مراد طلبهم ومطابقة ما مولهم راجيا من الله سبحانه وتقدس الصون والعناية وعليه التوكل في البداية والنهاية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الفن الثاني في الفلكيات يجوز ان يكون مراده
من الفن الثاني الالفاظ المعينة الدالة على المعاني المخصوصة
ويجوز ان يكون مراده منه النقوش الدالة على المعاني
المخصوصة بواسطة الالفاظ الدالة على تلك المعاني
ويجوز ان يكون مراده منه مجموع الالفاظ والنقوش
فعلى كل تقدير يجوز ان يحمل لفظ الفن الثاني في الفلكيات
على ظاهره اي بدون تقدير البيان فيه ويكون نفس
المعاني ظرفا للالفاظ او النقوش كما يقال ان الكلام
في معنى كذا وذلك لان المعنى خاص للفظ الموضوع
له بحيث لا يخرج طرف من اللفظ من طرف من المعنى
كما ان الظرف بالنسبة الى المظروف كذلك ويجوز
ان يقدر فيه البيان ويكون بيان المعاني ظرفا للالفاظ
او النقوش وذلك لان الالفاظ وكذا النقوش بتوسط
الالفاظ موقوفة لذلك البيان الذي قد يحصل بغيرها
فيكون البيان اوسع من الالفاظ كما ان الظرف بالنسبة
الى المظروف كذلك فيكون المعنى هذه الالفاظ او
النقوش المعبر عنها بالفن الثاني في المفهومات المخصوصة
بخصوصية كونها مفهومات المسائل الحكمية التي يكون

يكون الموضوع فيها الفلك المتصور من حيث كونه
جسما طبيعيا او بيانها ويجوز ان يكون المراد من
الفن الثاني المعاني المخصوصة اما من حيث كونها
مدلولات لتلك الالفاظ او من حيث كونها مد
مدلولات النقوش بالواسطة او من حيث كونها
مدلولات لهما جميعا فعلى كل تقدير يكون المعنى ان
مفهوم الفن الثاني اي مفهوم المعاني المخصوصة
بخصوصية كونها مدلولات الالفاظ المعينة او مد
لولات نقوشها اي هذا المفهوم الكلي منحصرة في
هذا الجزئي اذ لا تردد في ان المسائل الكثيرة باعتبا
الجهة الجامعية امر جزئي نعم يكون القضية ح طبيعية
وهذا اذا اريد بالعلم المسائل واما اذا اريد به التصديقات
او الملكة يكون المعنى ان مفهوم الفن الثاني في تحصيل
تصديقات المباحث الفلكية او في تحصيل ملكة تحصيل
ها ويجوز ان يكون المراد منه المركب من النقوش
والمعاني او المركب من النقوش والالفاظ والمعاني
ولكن على هذه التقادير يكون الحمل بملاحظة ان المركب
من الداخل والخارج خارج بمعنى ان صحة الحمل انما
هي باعتبار الخارج فتوجه وتبصر واما احتمال ان

لفاظ

يكون المراد منه اى من قوله الفن الثانى الا
او النقوش من غير تقييد بالتعيين و الدلالة
فمن قبيل يجوز ان يحترق البحر لانه اذا كان الكتاب
عبارة الوضع عن الالفاظ لابد له من الخصوصيتين
احدهما من جهة الذات والآخر من جهة الوصف
كالتعيين والدلالة على المعانى المخصوصة قوله
فى اثبات كون الفلك مستديرا ولم يقل فى ان
الفلك مستديرا كما هو دأبه فى عنوانه الآتية
اشارة فى اول المسئلة الاولى من مسائل هذا الفن
لان الاستدلال على مطالب هذا الفن انما هو
بالادلة اللمية والامر كذلك مثلا ان عدم تبدل
احدى الجهتين بالآخرى وكون كل واحد منهما موجودا
ذا وضع غير منقسم فى الامتداد الذى يأخذ
فيه الحركة المستقيمة علة لاستدارة الفلك خارجا
ايضا اى كما انه علة لها ذهنا وانما قلنا كذلك
لان المتبادر من الكون هو المعلومية لمية الخارجية
وههنا احتمال آخر لكن الراجح ما قلنا بقرينة اضافة
الاثبات الى الكون قوله ان ههنا جهتين الى
قوله كان الفلك جسما مستديرا الظاهر انه قياس

قياس استثنائى بوضع المقدم وتصويره كلما كان
جهتا الفوق والتحت من بين الجهات لا تتبدل احد
يهما بالاخرى وكان كل واحدة منهما موجودة ذات
وضع غير منقسم فى امتداد مأخذ الحركة كان الفلك
مستديرا لكن المقدم حق وكذا التالى فقوله وحتى
كان كذلك كان الفلك جسما مستديرا شرطية
الاستثنائى وقوله ان ههنا جهتين الى تفصيل المقدم
تلك الشرطية كما لا يخفى على النفس الزكية ولك ان تصور
اقترانيا هكذا ان الفلك فى جوفه بالنسبة الى القائم
فوق وتحت لا يتبدل احدهما بالآخر كل واحد منهما
موجود ذو وضع غير منقسم فى امتداد مأخذ الحركة
وكل ما شأنه كذا مستدير ينتج ان الفلك مستدير
وهذا هو اصل الدليل والادلة المذكورة بعده مسوقة
لتحقيق مقدمات زعم المستدل قوله لا يتبدلان
احديهما بالاخرى ويحتمل ان يكون مراده نفى التبدل مطلقا
فح يرد عليه ان قوله فان القائم اذا صار منكوسا الى يستلزم
قوله فان القائم الى هذا صريح دليل الجزء الاول من الدليل
وهو جهتا الفوق والتحت من بين الجهات لا تتبدل
احديهما بالاخرى وتصويره اذ لو تبدل احديهما بالآخر

لصار ما يلي رأس المنكوس فوقا وما يلي رجله تحتا ولم
يصر رأسه من تحت ورجله من فوق لكن التالي باطل
اما الملازمة فظ واما بطلان التالي فلان القائم الى هذا
في الحقيقة منكوس ولاثبات حقية المقدم بالنقل الى اجزائه
الاول على تقدير ان اصل الدليل قياس استثنائي قوله بخلاف
باقي الجهات والجهات الباقية هي القدام والخلف
واليمين واليسار لا المشرق والمغرب والجنوب والشمال
كما قاله البعض واعترض على الشارح وسوق الكلام
شاهد عدل على ما قلنا قوله والجهة تطلق الى هذا
تفصيل لما قاله المحقق الطوسي في شرح الاشارات الجهة
طرف الامتداد بالنسبة الى الحركة والاشارة يعني ان
معنى الجهة عند بعض الحكما منتهى الاشارة الحسية
وعند البعض منهم منتهى الحركة المستقيمة فعلى المعنى
الاول جهة الفوق محدب الفلك الاعظم وعلى المعنى
الثاني مقعر فلك القمر ولا يخفى انه لو اريد من الحركة
مطلق الحركة اعم من التحقيق والتقديرية فجهة الفوق
المحدب قيل كل واحد من تعريفي الجهة لا يصدق
على جهة التحت وهي المركز فان الاشارة وكذا
الحركة متجاوزة عنه قوله منتهى الاشارة

الاشارة الحسية ومنتهى الحركة المستقيمة الاولى
تقديمه على الدليل اذ التصور مقدم على التصديق
واما تقديمه على قوله قوله جهة الفوق محدب
الفلك الاعظم فالجهة الحقيقية اثنان جهة فوق
وهي المحدب وجهة تحت وهي مركز العالم وباقي
الجهات اعتبارية فتبصر قوله والمشهور انها الى فعلى
ما ينبغي اذ التعريف مقدم على التقسيم قوله
والاول هو الصحيح لان الاشارة الى تصويره اذ لو
لم يكن الاول صحيحا لم يكن الاشارة النافذة من
فلك القمر متوجهة الى جهة الفوق لكن التالي باطل
اما الملازمة فانه لو لم يكن الاول صحيحا لكان الثاني
صحيحا اذ لا واسطة بينهما ولا قائل بها واذا كان الثاني
صحيحا لم يكن الاشارة النافذة من فلك القمر متوجهة
الى جهة الفوق وهو ظ واما بطلان التالي فلان الا
الاشارة اذا نفذت من فلك القمر كانت الى جهة
الفوق قطعا وبيان هذه المقدمة لان تلك الاشارة
النافذة من فلك القمر آخذة من جهة التحت متوجهة
الى ما يقابلها وما شانه كذا متوجهة الى جهة الفوق
يرد على تلك المقدمة انا لا نم ان الاشارة اذا نفذت

من فلك القمر كانت متوجهة لا جهة الفوق لم لا يجوز
ان يكون متوجهة الى الفوق وليس كل فوق جهة وما
ذكرته بيانه من المقدم القائلة انها آخذة من جهة التحت
فهو ايضا ثم فانها آخذة من التحت لا من جهة التحت
يمكن ان يقال في دفعه انها آخذة من جهة التحت بناء
على ان ثقل المشير الى المركز فليفهم قوله فالجانب الذي
هو الاقوى فالجانب الذي يلي ما هو الاقوى في الغالب
من ذينك الجنبين والسوق قرينة عادلة عليه وضمير
مقابله لما في قوله ما يحاذي وجهه قوله وما يلي رأسه
بالطبع وما يقابله تحتا يحتمل ان يكون بالطبع قيد
للرأس والرجل اي الفوق هو منتهى امتداد يلي الرأس
بطبعه والتحت هو منتهى امتداد يلي الرجل بطبعه فلا
يكون ما يلي رأس المنكوس فوقا لان النكس ليس
مقتضى طبع الرأس وح يرد على المقدمة القائلة ان جهتي
الفوق والتحت لا يتبدل لان انا اذا فرضنا قيام شخصين
على طرفي قطر من اقطار الارض فالطرف الذي يلي رأس
احدهما يلي رجل الآخر فيكون ذلك الطرف بالنسبة الى
الاول فوقا وبالنسبة الى الثاني تحتا اجاب الفاضل اللاري
عنه ان هذا الاستلزام تبدل الجهتين بل يستلزم

بناء على ان الشمس قائمة على طرفي قطر من اقطار الارض
يقتضي بعضها فوق ... اوجه

ان

يستلزم تبدل ما هو من جهة الفوق او من جهة التحت ولا محذور
فيه ويحتمل ان يكون قوله بالطبع متعلقا بقوله يلي اي يلي
بالطبع لا بالقسر وما يلي الرأس بالقسر لا يكون فوقا وما يلي الرجل
بالقسر ليس بتحت قوله سوى ما ذكر من الجنبين والظهر والبطن و
الرأس والقدم ان كان مراده من قوله سوى زيادة تقاطع
الابعاد على زوايا قوايم فلازم المقدم هو مجرد وقوع اوهامهم
على الجهات الست وان كان مراده منه مطلق زيادة تقاطع الا
الابعاد يكون اللازم مجموع الوقوع وكون الجهات ستا على ما لا يخفى
قوله ثم عموا كل جسم يكون جهة التحت داخلة فيه لم يكن اعتبار
للجهات فيه وتقييد قوله سائر الاجسام بالممكنة الاعتبار فيها
بعيد وقبل هذا الكلام آت في قوله الآتي فلكل جسم جهات ست
فليتأمل قوله يمكن ان يفرض فيه ابعاد ثلثة متقاطعة على زوايا
قوايم اي يمكن ان يفرض فيه بعد ثم يفرض فيه بعد آخر مقاطع الاول
على زاوية قائمة ثم يفرض بعد ثالث مقاطع لهما على زاوية قائمة
ايضا قوله فلكل جسم جهات ست لان الحاصل من ضرب الاثنين
في الثلثة ستة تصويره ان لكل جسم ابعاد ثلثة متقاطعة على
زوايا قوايم لكل واحد من تلك الابعاد طرفان وكل ما كان شأنه
كذا الجهات ست اما الكبرى فظا واما الصغرى فلما كون الابعاد
ثلثة متقاطعة على زوايا قوايم فبالفرض وان لكل واحد

منها طرفين فلمّا ثبت في محلّه تناهي الابعاد قوله طرف الامتداد
الطولي هذه النسبة من نسبة العام الى الخاص في يحتمل ان يراد
بالامتداد الطولي الامتداد الذي يعبّر عنه بالطولي بالنظر الى
الجسم وهو ما يفرض فيه اوّلا من البعد في العبارة مسامحة اذ
الجهات ليست هذه الاطراف بل ما ينتهي هي اليه ويحتمل ان يكون
المراد به الامتداد الآخذ في الطول فطر فا هذا الامتداد هو جهة
الفوق والتحت باعتبار رأس الانسان القائم وقدمه اي ما
الامتياز فيهما هو هذا الاعتبار قوله حين هو قائم قيد به اذ بدون
هذا القيد لا يمتاز جهة التحت اصلا وجهة الفوق كليّا فافهم ذلك
قوله وان امكن تطبيق اعتباراتهم عليها اي على الزيادة المذكور
او على الابعاد بان يقال انهم اكتفوا بذكر الاجزاء المتميزة الحاصل
بها امتياز بعض الجهات الحاصلة من تقاطع الابعاد الثلثة على زوايا
قوائم عن بعض منها قوله وانت تعلم لا يحتمل التعريض ويحتمل
التحقيق وتقرير التعريض انّ امكان فرض الابعاد الثلثة
متقاطعة على زوايا قوائم في الجسم لا يستلزم وجوب الفرض والاعتبار
كذلك في الجهات اذ لا يجوز ويمكن ان يفرض في الجسم امتدادات
غير متناهية فتكون الجهات غير متناهية حاصله يرجع الى منع الدعوى
الضمنية او الى منع مقدمة مطوية وههنا تقرير آخر فافهم قوله
وكل واحد منهما موجود يحتمل ان يكون مراده انه موجود في

في الخارج اي وجود كان قال الشريف قدس سره
في بعض تعليقاته على شرح حكمة العين الوجود عندهم
على قسمين وجود الشيء في نفسه ووجود الشيء لغيره
والوجوب والامتناع والامكان يعتبر في كل منهما
ويجوز اجتماع الاثنين منهما اذا اخذا باعتبارين ويحتمل
ان يكون مراده انه موجود في نفس الامر فحينئذ الاشكال
بناء على حمل الوجود على الوجود الخارجي في نفسه وكذا السؤال
بقد يقال قوله فيه اشكال لانهم قالوا الى منع لهذه المقدمة
مع قطع النظر عن دليلها الآتي او بناء على تنزيل دليلها منزلة
العدم لورود المنع المشار اليه بقوله قد يقال على الشرطية
المذكورة فيه او بناء على تخصيص الدليل بالمقدمة القائلة
انّ كل واحد منهما ذو وضع فلا تغفل قوله ذو وضع اي
مادي لا مجرّد او المراد انه قابل للاشارة الحسية وعلى
الثاني يكون قوله لو لم يكن كذلك لما امكنت الاشارة اليها
مستدركا الا اشبه المقدمة القائلة بانّ كل واحد منهما موجود
كما لا يخفى قوله لانها لو لم يكن كذلك لا يحتمل ان يكون كل واحد من
الدليلين حجة على كون الجهة موجودة وعلى كونها ذات وضع
ويحتمل ان يكون الاول حجة على الاول والثاني على الثاني ويحتمل
العكس فعلى الاحتمال الاول والثاني يرد قد يقال وحاصله انا لا نم

هذه الشرطية وانما تكون صحيحة ان لو لزم ان يكون
المشار اليه بالاشارة الحسية موجودا في الخارج فهو ممنوع ايضا
فانه يكفي فيه وجود المحل الذي يتوهم المشار اليه فيه قيل لو كان
الاول دليلا على كون الجهة ذات وضع لزم المصادرة على المط اقول
فيه بحث فان المراد بكونها ذات وضع كونه ماديا فلا مصادرة
قوله وانما قيد الاتجاه بهما الخ يعني لو لم يقيد تالي
الشرطية الثانية بالوصول اليها او القرب منها لا تجه
على الايراد فما ال التقييد الى الجواب عنه بالتحرير وتقريره
لا نم هذه الشرطية القائلة انه لو لم يكن الجهة موجودة
لم يمكن اتجاه المتحرك اليها فان الجسم تتحرك منه البياض
الى السواد المعدوم ويمكن تقريره نقضا هذا ان هذا
الدليل جار في وجود السواد في الجسم الابيض وحكم المدعى
متخلف عنه اذ لو لم يكن السواد موجودا فيه اما امكن
اتجاه المتحرك اليه لكن التالي بط فلا يمكن الحكم ببطلان
المقدم وحاصل الجواب منع الجريان مستندا بان التالي
مقيد بقولنا بالوصول اليها او القرب منها وبداهة العقل
حاكمة بان ما يقصد بالوصول اليها او القرب منها يجب
ان يكون موجودا واما في مادة النقض فالمط تحصيله
فلا بد ان يكون معدوما نعم الظاهر السؤال هو

المناقضة

المناقضة وبعد هذا التحرير يرد على الشرطية منع آخر
مستندا بانه يمكن ايضا الخ والكل بناء على ان الدليل الثاني
مسوق لاثبات وجود الجهة وان المراد من الوجود هو الوجود
الخارجي نفسه كما لا يخفى قوله عند القائلين وهم المشاؤن
بان المكان هو السطح اي السطح الباطن من الحاوي المماس
للسطح الظاهر من المحوي قوله لانها ان انقسمت ووصل المتحرك
الخ تقريره لو انقسمت الجهة في امتداد الحركة لكانت احد
جزئيها لكن التالي بط اما بطلان التالي فبحكم بداهة
العقل واما الملازمة اذ لو انقسمت الجهة لو صل المتحرك لما
اقرب جزئيها ه تحرك واذا وصل وتحرك عن الجهة او الى الجهة
وتجعل نتيجة هذا القياس صغرى ونضمها كبرى وهي واذا
تحرك عن الجهة او الى الجهة كانت الجهة احد جزئيها لا هي بتمامها
وقوله فان تحرك عن المقصد لم يكن احد الجزئين من الجهة
الخ مسوق لاثبات هذه الكبرى وتصويره لانه اذا تحرك
عن الجهة او الى الجهة لم يكن ابعد الجزئين او اقربه من الجهة
واذا كان كذلك كانت الجهة احد جزئيها قوله فلا يجوز حركة
في الجهة هذه المقدمة مسوقة لاثبات المقدمة القائلة
اذا وصل اليه وتحرك فاما ان يتحرك عن الجهة او الى الجهة
فطوى لصغرى المنضمة اليها هذه المقدمة بلا دليل فتكون

مطلوبة بالبيان اذ يجوز ان يكون الوصول ممتنعًا فلا تغفل
قوله كما اشرنا اليه في قوله فلو كانت الحركة في الجهة كانت
الجهة مسافة لا جهة وانه محال قوله فلا حاجة لنا هذا الترديد
اذ يكفي في اثبات هذا المطلب ان يقال لو انقسمت الجهة لامكنت
الحركة فيها لكن التالي بط اما بطلان التالي فلانه لو امكنت
الحركة فيها لكانت مسافة لا جهة لكن التالي بط واما الملازمة
فلان انقسام الشيء يستلزم كونه امتدادا والامتداد يلزمه
امكان الحركة فيه وهو ظ قوله ولان في ملأ متشابه قيل هو
ما لا يوجد فيه امور متخالفة الحقيقة وقيل هو الملاء الذي لا
لا يوجد فيه حدود مختلفة الحقايق فعلى كلا التعريفين يلزم
ان يكون الملأ المتشابه متناهيا ويلزم ايضا ان لا يكون
فيه شيء يكون جهة مخالفة لجهة اخرى ولكن التعريف الاول
اعم من الثاني بحسب الظ اذ الظ منه ان كل ما يوجد فيه موافق
بالطبع لآخر اذ المواد من الامور اما الاجزاء او الحدود او
مطلق الامور فعلى التقدير الاول يرد على قوله والا لكانت
الجهتان مختلفتين بالطبع انه مم اما المقدمة التي اورد
ها لاثباته فهي مم ايضا لم لا يجوز ان يكون الامور
اي الاجزاء التي هي متفقة بالطبع عوارض متخالفة
الحقيقة فتكون تلك الامور باعتبارها متخالفة

متخالفة وكذا يرد على قوله فلا يكون احديهما مطلوبة و
الآخرى متروكة انه لم لا يجوز ان يكون مطلوبة باعتبار
بعض تلك العوارض ومتروكة باعتبار بعضها وعلى التقدير
الثاني انا لا نم الاستلزام عدم اختلاف الجهتين بالطبع
فانه يمكن ان يفرض في الملأ المتشابه سطح ونقطة وهما مختلفان
بالطبع والجواب عنه بان النهايات المفروضة في ادا
خل نحو الملاء المتشابه امور موهومة لا يفيد لما عرفت
انه يكفي فيه وجودها لمحالها ويعرف حال متشابه الثالث
من المذكور قوله فاذا اي فاذا لم يكن تحدد الجهات
في خلاء وفي ملاء في اطراف ونهايات خارجة عن
الملاء المتشابه لكن المقدم حق كما تقرر آنفا وكذا
التالي وهو قوله تحدد الجهات في اطراف ونهايات
خارجة عن الملاء المتشابه قوله محصلة به اي بالملأ
المتشابه فان قلت ان ما يستفاد من تعريف الملاء
المتشابه انه جسم غير متناه في المقدار وتحصل الاطراف
به يفيد تناهيها قلت اما اولا فلان المستفاد
من التعريف انه جسم غير متناه الاطراف متخالفة بالطبع
والمستفاد من هنا التناهي لا مطلق الاطراف واما
ثانيا فبعد ما ثبت ان تحدد الجهات في اطراف خارجة

عن الملاء المتشابه محصّلة به ثبت انّه متناه وانّ
لم يكن فيه حدود مخالفة بالطبع فعلى كلا التقديرين
لا يرد ما اورده في الحاشية انّه لم لا يجوز ان يكون
تحدّد الجهات في نهايات الملاء الغير المتشابه لانّ ما ثبت
من النهايات المطلقة لا النهايات المخالفة بالطبع فليكن
تلك النهايات متحققة في ضمن النهايات المتفقة بالطبع
ولا وجه ايضا لما قاله في تلك الحاشية من انّ حاصل
ما قيل لتوجيه هذا المقام انّ تحدّد الجهات ليس
في ثخن الملاء المتشابه فهو نهايات الملاء المتشابه
قوله لانّ المتناهي يوجد فيه حدود وليس مراده
انّه يجب ان يوجد فيه حدود فلا يكون كليا فلا يرد
انّ الكرة المصمتة ليس فيها حدّان فلا عن الحدود وقوله
وانما تعرضوا للملاء المتشابه تنبيها على انّ اثبات تحدّد
الجهات لا يتوقف على تناهي الابعاد يعني انّ التعرض
له لمجرد التنبيه على انّ اثباته لا يتوقف على تناهي الابعاد
فلو لم نتعرض له فاثبتناه بتناهي الابعاد يتوهم منه التوقف
عليه وانما قلنا كذلك لانّ حين عدم التعرض له لا بدّ
في اثبات الحدود من اثبات عدم تناهي الابعاد قوله
كما لا يظهر بادنى تأمل اقول الاعتداد بادنى التأمل وكذا

قف

وكذا بما يظهر به الاعتداد والتعويل على التأمل العميق
وعلى ما يستخرج منه من العميق الانيق واقول قد عرفت
انفا ما هو المراد وانما تعرضوا الخ والكلام خال عن تمحل
على التوجيه الثاني قوله ومتى كان كذلك كان تحدّدها
بجسم كري اي كلما تحقق كون الجهات غير متبدل احديهما بالا
خرى وكونها موجودة ذات وضع غير منقسمة في امتداد
ماخذ الحركة كانت الجهات محتاجة الى امر يحدّدها وكان
تحدّدها ماخذ الحركة كانت الجهات محتاجة الى امر يحدّدها
وكان تحدّدها كونها اطراف او نهايات خارجة عن الملاء
المتشابه وكلما كان الجهات محتاجة الى امر يحدّدها وكان
تحدّدها كونها اطراف او نهايات خارجة عن الملاء المتشابه
كان الامر المحدّد جسما كريا ينتج كلما تحقق كون الجهات غير
متبدل احديهما بالاخرى وكونها موجودة ذات وضع غير
منقسمة في امتداد ماخذ الحركة كان المحدّد جسما كريا
لكن المقدم حق وكذا التالي والكبرى مرادف المستدير
وقوله واذا ثبت هذا الى آخر الفصل مسرود لاثبات الشرطية
القائلة ومتى كان كذلك كان الفلك جسما كريا وقوله
لان تحدّدها اما ان يكون الخ مسرود لبيان الكبرى المذكورة
وتصويره كلما كان الجهات محتاجة الى امر يحدّدها وكانا

تحددها كونها اطرافا ونهايات خارجة عن الملاء المتشابه
لكان تحددها اما بجسم واحد او باكثر وايهما كان وجب
ان يكون المحدد كريا ينتج الكبرى قوله فان كان بجسم واحد
اى كلما كان تحدد الجهات بجسم واحد وجب ان يكون ذلك الجسم
كريا والا وجب ان يكون بجسم ليس بكرى لكن التالى بط
وقوله لان الجسم الذى الى استدلالا على بطلان التالى قوله
لان الجسم الذى ليس بكرى لا يتحدد به جهة السفل لان جهة
السفل الخ لعل تصويره القياس هكذا ان الجسم الذى ليس
بكرى لا يتحدد به غاية البعد وكل ما هذا شانه لا يتحدد
به جهة السفل اما الكبرى فلان جهة السفل غاية البعد عن
الفوق واما الصغرى اذ لو تحدد به غاية البعد لتبدلت جهة
السفل بالنسبة الى ما هو ابعد عنه واذا تبدلت كذلك لعا
دت فوقا بالقياس الى ذلك البعد لكن التالى نتيجة هذا القياس
بط وكذا مقدمتها اما الكبرى فظ واما الصغرى فانه كل ما
يفرض انه ابعد الابعاد لم يكن ابعد فكان السائل قال ولم لا
يجوز ان يكون الجسم الكرى هكذا اى ما يفرض فى داخله انه
ابعد الابعاد لم يكن ابعد اشار الى الجواب بقوله بخلاف الكرة اذ
يتحدد بمركزها غاية البعد الاخر قوله فان قلت الى يمكن ان
يكون مناقضة فى صورة الاستدلال فيكون منعا التالى



لتلك الشرطية القائلة ومتى كان كذلك كان تحددها بجسم
كرى فان كل واحد من مقدم الشرطية الواقعة فى القياس
وتاليها مقدمة ويتوقف عليه صحة الدليل ويصح ان يكون
معارضة مع دليل تلك الشرطية نفسها وهذا الاحتمال
امس بقوله فلو كان تحدد الجهتين بالجسم الكرى الى فافهم قوله
فلو كان تحدد الجهتين بالجسم الكرى الا ان يسقط هذا من
البين فنقل عبارة الشريف قدس سره فى حاشيته على شرح التجريد
وهى فان قلت المركز وان كان ابعد الابعاد المفروضة عن
المحيط ليس ابعد الابعاد المفروضة عن المركز لجواز ان
يفرض قطر المحيط اعظم مما هو عليه فلا يكون للجهات وا
قفتين على ابلغ وجوه المقابلة كما ادعيت انتهى قوله
والا اى على تقدير كون تحدد الجهات باجسام متعددة
لو لم يحط بعضها ببعض لم يتعين بها غاية البعد عن جهة
الفوق لم يتعين بها غاية البعد عن جهة الفوق لم يتعين
بها غاية السفل لكن التالى بط فكذا مقدمها فثبت نقيض
المقدم كما قال فيجب ان يكون بعضها محيطا بالآخر اما الكبرى
فاشار الى بيانها فيما سبق آنفا من ان جهة السفل
غاية البعد عن جهة الفوق واما الصغرى فاشار الى بيانها
بقوله لان ما بعد الى آخره وتصويره والا لكان ما هو ابعد

عن بعضها في الامتداد الواصل بينها اقرب من الآخر وكلما
كان كذلك يكون كل ما يفرض غاية البعد عن بعضها لم يكن
غاية البعد عن المجموع فينتج والا لكان كل ما يفرض غاية البعد
عن بعضها لم يكن غاية البعد عن المجموع ونضمها كبرى هكذا
وكلما كان كذلك لم يتعين بها غاية البعد فينتج الصغرى قوله
والمكتسب اي يقال الاوجه انه اتم في الدلالة على المقصود وهو
ان غاية البعد الخارج عن تلك الاجسام لا تتحدد بها واما
ما ذكره المص فليس بتام في الدلالة عليه وانما يدل على ان غاية
البعد الخارج عن تلك الاجسام في الامتداد الواصل بينهما
لا تتحدد بها ففيه قصور اذ لم يبين فيه حال البعد الغير الواصل كما
لا يخفى على الفاضل قوله فيجب ان يكون بعضها محيطا بالآخر اي
فيجب على تقدير كون تحدد الجهات باجسام متعددة يحيط بعضها
ببعض فاذا وجب ان يحيط بعضها ببعض يجب ان يكون المحيط
من تلك الاجسام كرة فينتج انه على تقدير كون تحدد الجهات
باجسام متعددة يجب ان يكون المحيط منها كرة قوله
ان الفلك بسيط يجوز ان يكون اللام للاستغراق اي ان كل
فلك بسيط ويجوز ان يكون للجنس بمعنى ان ما صدق عليه
هذا الجنس بسيط فعلى الاول يكون الكلام تاما لان مسئلة
العلم يجب ان يكون كليا واما بالنظر الى دليله فناقص كما اشا

اشار اليه الشارح قبل هذا وعلى الثاني يكون تاما نظرا
الى دليله ان تم الدليل واما في نفسه فناقص كما عرفته آنفا
فان مسائل العلوم كليات فتأمل قوله مختلفة الطبايع
اي مختلفة الحقايق او مختلفة من حيث صورها النوعية
في نفس الامر قوله وهذا الرسم عبر عن التغير المذكور بالرسم اذ
تعرف الشيء ثبوتا او سلبا في اعراض الذاتية للافلاك
والعناصر بخلاف المسائل الآتية بعد من هذا الفن الثاني
فان محمولاتها من لواحق الافلاك خاصة ففيه اشارة
الى ان عموم المحمول في خصوص البحث كمباحث الفلك
لا ينافي كون ذلك المحمول من الاعراض الذاتية بالنظر
الى وحدة العلم كالعلم الطبيعي قوله قد يطلق البسيط و
مقصوده منه هو الاشارة الى فايدة التفسير فان البسيط
بالمعنى الاول من هذه المعاني الثلثة من الاعراض الغريبة
للفلك لشموله العنصر والجسم والبساطة بكل واحد من
المعنيين الاخيرين ليست من اعراض الفلك فتأمل
قوله العناصر الاول تركه ليتم به قوله الآتي ويبين
الآن بقال عدم انتاج الافلاك فيه بين لا يحتاج
الى البيان قوله لا يقبل الحركة المستقيمة معدول المحمول
لان عدم قبول الفلك الحركة المستقيمة من لواحقه السلبية

هذا اصغرى العياس وكبرى ه قوله كل ما كان كذلك
بسيط على ما اشار اليه بقوله ومتى كان كذلك كان
بسيط ولما كان الكبرى محل منع مستند بان الحركة المنحنية
ينافى البساطة اشار الى دفعه بتفسير الحركة المستقيمة
بالاينية المطلقة المقابل للحركة المستديرة التى هى
الوضعية والحركة الوضعية على ما سبق هى انتقال الجسم
من هيئة وضعية الى هيئة وضعية اخرى على سبيل التدريج
فح يدخل الحركة المنحنية والجوالة تحت بالمستقيمة واما الصغرى
بعد هذا التحرير فاستدل عليها بقوله اما انه لا يقبل الح ويمكن
توجيه استثنائيا بوضع المقدم وانما سرده بهذا الاسلوب
ليكون المقدم استقلاليا فى البحث فلا تغفل قوله
اى الاينية مطلقا والمستديرة هى الوضعية يعنى ان المراد من
الحركة المستقيمة ههنا انما هى بالمعنى المصطلح الشامل للحركة
المستقيمة بالمعنى اللغوى والحركة المنحنية والجوالة وذلك
المعنى هو الاينية المطلقة فلا كلام وان يرد ان الحركة المستقيمة
ح يكون اعم من الحركة المستديرة مع ان الامر ليس كذلك اذ
بينهما تباين اشار الى الجواب عن هذا بقوله والمستديرة
هى الوضعية على ما هو المصطلح والحركة الجوالة وامثالها مستديرة
بحسب اللغة قوله اما انه لا يقبل الحركة المستقيمة فلان الح

الح تصويره لانه لو كان قابلا للحركة المستقيمة لكان حين
ما كان متحركا بالحركة المستقيمة متجها بجهة وتاركا للاخرى
وكل ما هذا شانه فالجهات متحددة قبله لانه فينتج لو كان
الفلك قابلا للحركة المستقيمة لكان الجهات متحددة والفلك
ليس كذلك بل يتحدد به الجهات اشار الى دفع التالى وقوله
وقوله فلا يكون قابلا للحركة المستقيمة هو المط واما
دفع التالى فلما ثبت فى الفصل السابق ان محدد الجهات هو الفلك
قوله فيه نظر اذ لا يلزم الح حاصله ان كان معنى قوله قبله قبل
وجوده يكون هذه المقدمة اى الكبرى مم مستندا بان
اللازم من كون المتحرك بالحركة المستقيمة متجها الى جهة
وتاركا للاخرى هو كون الجهات متحددة قبل الحركة ليس الا وان
كان معناه قبل الحركة يكون بطلان التالى ممنوعا مستندا
بان المحال هو تحدد الجهات قبل وجوده ليس الا نعم لو اسقط
كلمة قبله من البين لكان المقام سالما عن هذين المنعين
قوله ومتى كان كذلك وجب ان يكون بسيطا والاولى ان
يقول واما قوله ومتى كان كذلك الح عطفا على قوله اما انه لا يقبل
الحركة المستقيمة لان المقام مقام تفصيل المقدمات مع ادلتها
ويمكن ان يقال المقام وان كان كذلك بحسب الظاهر الا ان اصل
الدليل استثنائى فى مجموع قوله ان الفلك لا يقبل الحركة الح

المستقيمة كان بسيطا فلا يكون المقام في الحقيقة مقام تفصيل
المقدمات قوله اي بسائط فائدة التفسير به دفع توهم ان يراد
من الاجزاء مطلق الاجزاء او يراد منها الاجزاء التحليلية المحضة قوله
لا سبيل الى الاول اي اللازم الاول وهو كون كل واحد من اجزاء
الفلك على شكل طبيعي بط والا لكان الخ هذا صغرى القياس وكبراه
قوله ولو كان الخ ونجعل نتيجة هذا الاقتراني شرطية الاستثنائي
ونرفع التالي بما ثبت في الفصل السابق من ان الفلك مستدير
قوله والا اي وان كان كل واحد من اجزائه على شكل طبيعي قوله
لان الشكل الطبيعي للبسيط الكرة اشار الى دليله بقوله قالوا
لان الطبيعة الخ تقريره لان الشكل الطبيعي للبسيط مقتضى طبيعته
ومقتضى طبيعة البسيط الكرة لما ثبت من ان الفاعل الواحد
في القابل الواحد لا يفعل الا واحدا فلما ثبت هذه المقدمة
اي ان الشكل الطبيعي للبسيط الكرة ثبت الصغرى اذ لا يخفى
على المحصل ان اثبات القضية الحملية اثبات للشرطية المأ
خوذة من تلك الحملية قوله وكل شكل الخ اي بخلاف كل شكل
سوى الكرة اذ في وجوده افعال مختلفة فان الشكل المضلع
مثلا من بين سائر الاشكال يكون جانب منه الخ قوله
ولا سبيل الى الثاني والثالث اي اللازم الثاني والثالث
بط والا اي ولو لم يكن باطلا لم يكن كل واحد من اجزائه او

او بعضها كرة واذا لم يكن كل واحد منها او بعضها كرة لكان
طالبا للشكل الطبيعي فنجعل نتيجة صغرى ونضمه كبرى وهي واذا
كان كل واحد منها او بعضها طالبا للشكل الطبيعي يكون قابلا
للحركة المستقيمة ونجعل نتيجة هذا الدليل شرطية الاستثنائي
ونرفع التالي اشار اليه بقوله هذا خلف اي بما ثبت قبيل
هذا من ان الفلك لا يقبل الحركة المستقيمة يرد عليه لانم ان
هذا الدليل يستلزم الخلف فان استحالة كون الفلك قابلا
للحركة المستقيمة لا يستلزم استحالة كون اجزائه قابلة لها اشار
اليه بقوله ولا يخفى عليك الخ ويمكن الجواب بتغيير الدليل على ما اشار
اليه بقوله وقد يقال اذ لو كان حقا اي اذ لو كانت تلك الاجزاء
قابلة للحركة المستقيمة كانت جهاتها كانت تلك الاجزاء التي
هي متقدمة على تلك الاجزاء واذا كان شأن تلك الجهات
كانت الجهات متقدمة على الفلك ونجعل نتيجة صغرى ونضمها
كبرى وهي واذا كانت الجهات متقدمة على الفلك لكان تحدد
الجهات قبل المحدد ونجعل نتيجة هذا القياس ايضا صغرى ونضمها
كبرى وهي واذا كان تحدد الجهات قبل المحدد لم يكن الفلك محددا
للجهات ينتج لو كان حقا لم يكن الفلك محددا للجهات لكن بط
لما ثبت في الفصل السابق من ان محدد الجهات هو الفلك فقوله
فلم يلزم تحددها قبل المحدد منع للكبرى المطوية وهي قولنا اذا

اذا كانت الجهات متقدمة على الفلك لكان تحدد الجهات قبل التحدد
ويجوز ان يكون منعا للنتيجة بهذه الكبرى مستندا بان جزء
الفلك اذا تحرك على دايرة مركزها العالم لم يكن متحركا الى شيء
من جهتي الفوق والتحت فان قلت بهذه المقدمة مدللة
فلا يصح منعها قلت ان دليلها مقدوح لان المقدمة القايلة
اذ لو كان حقا كانت جهات حركاتها متقدمة عليها منه مم
ايضا مستندا بان اللازم هو تقدم جهات حركات الاجزاء على
حركات الاجزاء لا على الاجزاء قوله على دايرة مركزها العالم احترز
عن الدايرة التي مركزها خارج عن مركز العالم سواء كان محيطا
واقعا على مركز العالم كما في خارج المركز او لا كما في التدوير
اذ الحركة عليها في احد نصفيها من الفوق الى التحت لقرب المتحرك
منه على التدريج في ذلك النصف وفي بعضها الآخر من التحت الى
الفوق كذا قيل قوله لتساوي الاجزاء في الطبيعة اي في طبيعة
الفلك لما ثبت من انه بسيط وطبيعة البسيط واحدة ولو
قال لكون تلك الاجزاء المفروضة متماثلة في الطبيعة لكان
اوفق لما قوله بالحركة السريعة والبطيئة وانه ترجيح بلا مرجح
في شرح المواقف ولا يمكن استناد ذلك اي تعيين بعض النقط
للقطبية وبعضها لرسم الدائرة الى فاعل موجب بالذات لانه
تخصص من الموجب الا لمرجح معد للقابل فينتقل الكلام اليه

اليه وايضا نسبته الى جميع الاجزاء سواء فلا يتصور منه
تخصيص وتعيين فيما بينهما بل الى المختار ويفعل ما يشاء بمجرد
ارادته من غير احتياج داع مرجح واذا وجب الرجوع بالآخر الى
فعل المختار فليعترفوا به اولا فانه يخفف عنهم كثيرا من المؤنات
التي يلزمهم لاثبات قواعدهم الحكمية خصوصا في احكام
الافلاك فان تلك المؤنات مبنية على كون الواجب موجبا
بالذات فاذا قيل انه مختار سقطت انتهى قوله وقد يقال
الى يعني ولو سلم قولك ان عدم وجوب الوضع والحا
ذاة لطبايع الاجزاء يستلزم امكان زواله عن الوضع
وامكان وصوله الى وضع جزء آخر ولكن لا نم قولك وما
ذلك اي الزوال والوصول الا بالحركة لم لا يجوز زواله
بحركة الغير مما اعتبر الوضع والحركة معه ولا بد لنفيه من
دليل قوله عنها ضمير الجر وللوضع وام التانيث سهل
او انه للمحاذاة وضمير عليها للاجزاء وارجاعه الى المحاذاة
ركيك جدا وكذا غيرها للاجزاء قوله سواء كانت تلك
الحركة اي حركة الغير طبيعية اي مقتضى طبيعة او قسرية
ذكن اي مستفادة من امر خارج عن الغير قوله واجب بانا
اذا فرضنا الى يعني ان هذا بناء على فرض وجوب سكون
الغير فح يتم الدليل فتوجه قوله من حيث انه بسيط فانه

تمامية قوله كل جزء من اجزائه المفروضة فيه لا يمتاز بطبيعة
تقتضي حصول وضع معين ومحاذاة معينة يتوقف على ملا
حظة ان الفلك بسيط تبصر قوله مبداء ميل مستدير في
شرح الاشارات الميل هو الذي سميه المتكلمون اعتماداً
فاذا كان الى فوق فهو الخفة واذا كان الى اسفل فهو الثقل
ومحرك للجسم سواء كان داخلا كالطبيعة او خارجا كالقاسر
يجب ان يحدث اولا الميل ثم الحركة انتهى فعلى هذا يجب ان يكون
اضافة المبداء الى الميل لامية ومال الى هذا بعض الافاضل
حيث قال ان الميل حالة للجسم مغايرة للحركة يقتضي الطبيعة
بواسطتها الحركة لولا العائق وقال بعض المحشين اضافة
المبداء الى الميل بيانية ولكن كون الميل مبداء للحركة ليس
بحقيقة اذ المبداء حقيقة هو الطبع فتأمل قوله المناسب ان
يقال لو لم يكن طبعه قولا ان حمل اضافة المبداء الى
الميل على البيانية فالمناسب هو عبارة المص وان
حملت على اللامية فالمناسب ما قاله الشارح فان
قلت اي الاحتمالين اولى بالاعتبار قلت اما بالنظر
الى السوق فكل واحد من الاحتمالين المذكورين
سيان في الاعتبار واما بالنظر الى امر خارج عن
السوق وهو شدة الاحتياج الى اثبات الميل المستدير

المستدير فاحتمال الاضافة البيان اولى بالاعتبار
وانما قلنا ان في اثبات الميل شدة الاحتياج اذ على
قاعدتهم وهي ان العلة يجب ان يناسب المعلول
فلما لم يوجد المناسبة بين الطبيعة والحركة لان
الطبيعة قار الذات ولا يقبل الشدة والضعف
والحركة غير قار الذات وتقبل الشدة والضعف
فلم يكن ان يصدر عن الطبيعة الحركة لغاية البعد
بينهما فمست الحاجة الى اثبات واسطة اي آلة
يناسب الطبيعة من حيث انه قار الذات ويناسب
الحركة من حيث انه قابل للشدة والضعف حتى يصدر
عنها الحركة واما اطلاق المبداء على الآلة فشايع
لانهم كما يطلقون الوسائط على الآلات
كذلك يطلقون عليها فواعل الحاصل كما ان ال
الطبيعة مبداء للحركة عندهم وكذلك الواسطة
التي عبر عنها بالميل مبداء لها ولكنها ليست مستقلة
بالتاثير بخلاف الطبيعة قوله ويتناول ماله شعور
وارادة كلمة الواو حالية فيجوز ربطه قوله الطبع
بمعنى الطباع ويجوز ربطه بالطباع فيكون المعنى والحال
ان الطباع يتناول ماله شعور وارادة وعلى الاول

يكون المعنى د لحال ان الطبع يتناول ماله شعور
وارادة قال الشريف قدس سره في حاشيته على شرح
التجريد والطباع هو الذي يتناول ماله شعور وارادة
وما لا شعور له واما الطبيعة فمقيدة في استعمالاتها
بعدم الارادة ثم ان الظ من قوله لو كان الطبع مشترك
مشترك بين ذينك المعنيين قوله فلا يلايم قوله
الا اذ الملايم ح ان يقول د الا لكان الشئ مع العايق
الطباعي كهو لا معه قوله فلا يصح قوله لما قبله الميل
المستدير من خارج اذ اللازم الا يعني على تقدير ان الطبع بمعنى
الطبيعة انا لا نم الشرطية القايلة بان الفلك لو لم
يكن في طبيعته مبداء ميل مستدير لما قبل الميل المستدير
من خارج وما اوردته في بيانه من الدليل فمنظور فيه
لانا لا نسلم ما ادعيت فيه من استحالة اللازم وبطلانه
قوله فيه بحث الخ حاصله انا لا نم ان هذه المقدمة القا ئلة
بان الفلك قابل للحركة المستديرة يستلزم بطلان
التالي ان اراد بكونه قابلا لها كون الحركة المستديرة
ممكنة الثبوت له نظرا الى ذاته فانه انما يستلزم ذلك
ان لو كان هذا منافيا امتناع ثبوتها له بالغير فلم
ايضا لم لا يجوز ان يمتنع لعدم علتها وهي الميل المستدير

المستدير وان اراد به ان الفلك مستعد لها استعدادا
تاما اي مستجمع لجميع ما يتوقف عليه استعداده للحركة فلا نم انه
قد ثبت فيما مر فان اثباته اي اثبات ان الفلك مستدير
مستعد لها استعدادا تاما انما يتم اذا ثبت وجود جميع
شرائطه وارتفاع موانعه ولم يثبت بعد فان قلت اي الا
حتمالين راجح قلت قول المص بعيد هذا لانه لا تحرك من خارج
دون ان يقول لو قبل الميل من خارج يستدعي ان يكون معنى
قوله ان الفلك قابل للحركة المستديرة ان الفلك مستعد لها
استعدادا تاما فتبصر قوله اذ لا شبهة في امكان حركته الم
المستديرة اي هذه المقدمة القائلة بان كل واحد من البسائط
العنصرية قابل للحركة المستديرة بينة في نفسها د قوله وكيف
لا وقد ذهبوا الى تبنيه تامل قوله فيجب ان يكون فيه مبداء ميل
مستدير ولكن حكمه متخلفة عنه اي عن الدليل المذكور لان الحكم
لم يقل بان في النفس مبداء ميل مستدير قوله ويمكن تقرير الدليل على
وجه الجواب عن المنوع المذكورة بتغيير الدليل وتقريره ان الا
الفلك قابل للتحريك القسري اي يمكن ثبوته له نظرا الى ذاته
وكل ما يكون قابلا للتحريك القسري نظرا الى ذاته لابد فيه
مبداء ميل طباعي فالفلك لا بد فيه من مبداء ميل طباعي ونجعل
هذه النتيجة مقدمة شرطية هكذا كلما كان في الفلك مبداء

ميل طباعي يجب ان يكون فيه مبداء ميل مستدير يتحرك
به لكن المقدم حق وقد عرفت حقيقته واما الملازمة فلانه
لو لم يجب هذا الوجب ان يكون فيه مبداء ميل مستقيم
لكن التالي باطل لما تقرر في الفصل السابق من ان الفلك
لا يقبل الحركة المستقيمة ولا يخفى ان كل واحد من الصغرى
والكبرى مطلوب بالبيان قوله امكان الحركة بحسب الذات
اى الحركة القسرية فانها وان كانت ممتنعة بالغير في الفلك
لكنها ممكنة له نظرا الى ذاته قوله ولما امتنع في الفلك
الميل المستقيم مع انه لا يمتنع في العناصر فلا يجرى هذا الدليل
فيها فتامل قوله لانه لو تحرك الخ وتقريره ان الفلك المفروض
عديم الميل لو تحرك من خارج لتحرك مسافة في زمان يكون
ذلك الزمان اقصر من زمان حركة ذي ميل طبيعي يتحرك
بمثل تلك القوة القسرية في عين تلك المسافة ويكون
نسبته الى زمان حركة ذى الميل بالنصفية وكلما تحرك عديم
الميل مسافة في زمان كذلك فيتحرك ذو الميل المفروض
ثانيا بحيث يكون ميله نصف ميل ذى الميل الاول بتلك
القوة القسرية في مثل زمان عديم الميل مثل مسافة لان
الحركة الخ فينتج لو تحرك عديم الميل من خارج فيتحرك ذو الميل
الثاني في مثل زمانه مثل مسافته ونضمها كبرى وهي كلما

كلما تحرك ذو الميل الثاني في مثل زمانه مثل مسافته يكون
الجسم القليل الميل والذى لا ميل فيه متساويين في السرعة
فينتج لو تحرك عديم الميل من خارج يكون الجسم القليل الميل
والذى لا ميل فيه متساويين في السرعة فنقول التالي
محال وكذا المقدم والمقدمات المذكورة في البين مردودة
لاثبات الصغرى والكبرى بالنظر الى القيود كما لا يخفى قوله
فيقطع ذو الميل الثاني الخ بدل عن قوله في التقرير الاول فيتحرك
الخ فالتقرير الثاني متحد مع التقرير الاول الا قوله فيتحرك فا
متياز الاول عن الثاني بقوله فيتحرك الخ وامتياز عن الاول
بقوله فيقطع الخ فتصويره الاول وخلاصته نظر الى ما به الامتياز
ان حركة ذى الميل الثاني في زمان حركة عديم الميل لا تقطع الا
مثل مسافته لان حركة ذى الميل الثاني في زمان حركة عديم
الميل يوافق حركة عديم الميل في السرعة وكل ما شأنه كذا
لا تقطع الا مثل مسافتها وتصوير الثاني كذلك هكذا ان حركة
ذى الميل الثاني لا تقطع مسافة حركة عديم الميل الا في زمان
حركته لان ذى الميل الثاني يساوى زمانها حركة عديم الميل
وكل ما شأنه كذا لا يقطع مسافة حركته الا في زمان حركته
فكلمة الفا في قوله فيتحرك وفي قوله فيقطع نظرا الى ما قبلها
جزائية ونظرا الى ما بعدها هي تفريعية داخلة على النتيجة فلا

قوله قال ابو البركات وجود الحركة من حيث هي الى مناقضة
مع قوله ان سرعة الحركة تزداد وتنقص بانتقاص الميل
المعاوق وازدياده وهذه المقدمة مذكورة في التقرير
الاول والثاني فقصر منع ابي البركات على تقدير التقرير الثاني
تقصير تصويره لانم ان سرعة الحركة تزداد بقدر انتقاص
المعاوق وتنقص بقدر ازدياده وانما يكون الامر كذلك
ان لو كانت ماهية الحركة من حيث هي مقتضية مطلق
الزمان اي زمانا غير معين فهذا م ايضا فانه مقتضي ماهية
الحركة من حيث هي زمان معين محقق في جميع الحركات و
لكون هذا السند في زعم السائل قويا اورده في صورة
المقدمة فلما كان نظريا ومحلا للمنع نظرا الى صورته استدل
عليه بقوله فان وجود الحركة من حيث هي لا يتصور الا في
زمان فذلك الزمان الذي يقتضيه الخ ورد الجواب المذكور يحتمل
ان يكون اثباتا للمقدمة الممنوعة وهي قوله ان الحركة من
حيث هي تقتضي مطلق الزمان ويحتمل ان يكون ابطالا للسند
وهو قوله لان مقتضي ماهية الحركة من حيث هي زمان
معين فيكون كلاما على السند ويحتمل ان يكون منعا للمقدمة
القائلة ان ذلك الزمان الذي هو مقتضي ماهية الحركة
يكون محفوظا محققا لما عرفت ان كلام ابي البركات

البركات اعتراض بطريق الاستدلال قوله الحركة من حيث
هي يحتمل ان يكون مقصوده ان الحركة المطلقة اي لا بشرط
شيء ففي كلامه نظر فان الحركة المعتبرة في الاجسام الثلثة
هي الحركة بشرط كونها مستفادة من القوة القسرية
وفي بعضها الحركة بشرط مقارنتها بالمعاوق فليكن
مقتضي الحركة المطلقة هو المعين ومقتضي الحركة بشرط
شيء هو المطلق ويحتمل ان يكون مقصوده ان
الحركة لذاتها اية نوع كانت ويؤيد هذا الاحتمال
قوله في جميع الحركات اذ الجمع المحلى باللام يفيد العموم
فتأمل قوله وكذلك الحركة متصلة بانطباقها على
المسافة والزمان وفيه بحث فان اتصال المنطبق
عليه لا يقتضي اتصالا في المنطبق فانه يتوقف على ان
يكون المنطبق مقدارا قائما بالمنطبق عليه وكون
ما نحن فيه من هذا محل بحث وكون الزمان مقدار الحركة
المحدد لا ينفع قوله ويمكن ان يقال ان البداهة حاكمة
الخ منع لتلك المقدمة ايضا بتغيير السند اي لانم ان
سرعة الحركة تزداد وتنقص بانتقاص القوة الميلية
المعاوق وازديادها وانما يكون كذلك ان لو كانت
الحركة المخصوصة مقتضية زمانا مطلقا فهذا م ايضا

فان بداهة العقل حاكمة بان الحركة المخصوصة مقتضية
فيها اثناء مطلقا الى قوله باعتبار القوة المحركة والجسم
المتحرك والمسافة المعينة يعني اذا كان لكل واحد
من هذه الامور خصوص وتعين وكان زمان تلك
الحركة المخصوصة التي وقعت في مسافة معينة باعتبار
هذه الامور يكون ذلك الزمان لا محالة معينا فالفضل
الذي وجد باعتبار المعاوق يكون بازائه قوله
ولم لا يجوز ان يكون بالغا في مراتب الضعف الى حيث
لم يبق له اثر فيه اما اولا فلان المفروض ان الميل القليل
انما هو نصف الميل القوي واما ثانيا فلان المفروض
ايضا انه معاوق واما ثالثا فلان الميل الذي يكون
مخالفا للقوة القسرية في الجهة له اثر لا محالة وان كان
ضعيفا وما ذكره من قوله ولا تاثير لقطرة ولحدة لا
يجدي نفعا ههنا قوله لكن فرض الميل على النسبة
المذكورة اي نسبة زمان عدم الميل الى زمان ذي الميل
الاول ممكن وفيه لانا لا نم نسبة الميل الثاني الى الميل الاول
فانه انما يتم اي لو كان نسبة زمان الى الزمان عددية
فلم لا يجوز ايضا فان النسبة بين الزمانين مقدارية
على ما برهن عليه اقليدس من انه يجوز ان يكون للمقدار

للمقدار نسبة الى مقدار آخر لا توجد تلك النسبة بين
النسب العددية اشار الى هذا المنع بقوله ويمكن الخ
فتامل قوله ان الفلك لا يكون في طبعه مبداء ميل
مستقيم والا الى ان قلت لا حاجة الى اثباته بعدما
تقرر في الفصل السابق ان الفلك لا يقبل الحركة المستقيمة
اذ هذا يستلزم ذاك قلت ان تقرره هناك
ليس لاجل انه مسئلة الفن بل لاجل ان مسئلة الفن
يتوقف عليه اثباتها والمذكور هناك مسئلة الفن
ومسئلة الفن ينبغي الاهتمام لشانها وايضا ان هذا
ليس ذاك بل لازمه فيصلح ان يستدل باحدهما على الآخر
بطريق الاستثناء وكل ما شانه كذا لم يكن فيه تكرار لاحتمال
ان يكون الذكر ثانيا لاجل الاستدلال به او عليه على ما لا يخفى
لا يخفى قوله لاجتماع هما في الكرة المدحرجة هذا لا يصلح
للسندية فان الكرة من المركبات والكلام في البسيط لا
في المركب وهذا غير ما يشير اليه في آخر الفصل من قوله يجوز
ان يقتضي الطبيعة الواحدة اثرين متنافيين باعتبارين
متقابلين قوله الاثرين المتنافيين اي المبداءين او الميلين
او الحركتين قوله وما قيل في اثبات المقدمة الم هنا صغرى
القياس وكبراه مطوية وهي كل ما شانه كذا متنافيان ينتج

الميل المستقيم والميل المستدير متنافيان قوله والمراد
ههنا هو الاول فان الكون والفساد انما هو بالنظر الى القوة
النوعية كما ان الخرق والالتيام عندهم انما هو بالنظر الى الصورة
الجسمية ولذا فسرهما بافتراق الاجزاء وافتراقها قوله
فلان ما يقبل الكون والفساد هذا موجبة جزئية لانه نقيض
السالبة الكلية قوله فلصورته الى متفرع عليه بقرينة اذ
خالفاء التفريع عليه فيجعل تلك الموجبة الجزئية مقدما وقوله
فلصورته الى تاليا والشرطية صغرى هكذا فلانه لو كان بعض
المحدد قابلا الكون والفساد لكان لصورته الكائنة حيز
طبيعي ولصورته الفاسدة حيز آخر طبيعي ينتج مع كبراه المذكورة
لو كان بعض المحدد قابلا للكون والفساد لكان قابلا للحركة
المستقيمة لكن التالي باطل لما مر من ان الفلك ليس فيه مبدا
ميل مستقيم فتكون تلك الجزئية باطلا فثبت نقيضها
السالبة الكلية وبعض المحشين اخذ النتيجة هكذا ان ما
يقبل الكون والفساد قابل للحركة المستقيمة وجعلها صغرى
وضم اليها كبرى هكذا ان ما يقبل الكون والفساد قابل للحركة
المستقيمة ولا شيء من القابل للحركة المستقيمة بمحدد للجهات
فلا شيء من القابل للكون والفساد بمحدد للجهات فينعكس الى
قولنا لا شيء من محدد الجهات بقابل للكون والفساد وهو

وهو المطلوب خذ ما صفا لك وللسائل ان يقول ان النتيجة تابعة
لاخس المقدمتين فلزم ان يكون اصل المطلوب وهو قوله ان الفلك
لا يقبل الكون والفساد سالبة مع ان مسائل العلم موجبات
فاعرفه قوله ولا شيء من محدد الجهات يقبل الكون والفساد جعله
محصورة سالبة كلية بناء على ما ثبت في محله ان
حقيقة كل فلك حقيقة نوعية قوله هذا لا يدل
الى يعني انما لا ان هذا الدليل يستلزم للمدعى وانما يستلزم
ان لو لم يقتض طبيعيتان مختلفتان بالنوع حيزا واحدا
فهذا ام ايضا لان الامور المختلفة بالنوع يجوز ان تشترك
في اللازم واحد قوله طبيعتان مختلفتان احدهما مادة
المحدد مع صورة الكائنة والاخرى تلك المادة مع
الصورة الفاسدة وقوله بالنوع لان المادة اذا لبست
الصورة الكائنة وخلعت الصورة الفاسدة تعددت
بالنوع والحاصل ان مادة الفلك مع الصورة الكائنة
نوع ومع الصورة الفاسدة قبل الفساد نوع آخر وقوله
لان الامور المتخالفة بالنوع جاز ان تشترك في لازم واحد
يمكن ان يقال ان الفلك وان كان باعتبار الصورة الكائنة
والفاسدة نوعين الا ان كل فلك منحصرة في شخص واحد
فيكون الموجود في الخارج باعتبار الفرض المذكور شخصين

والامور المتخالفة بالشخص يمتنع ان تشترك في لازم
واحد شخصي فان قلت ان المراد من قوله الحيز الواحد
وكذا من قوله لازم واحد انما هو واحد نوعي بشهادة
قوله مختلفتان بالنوع فحيز نوع المتحيز نوع قلت ولو سلم
لان المراد كذلك الا انا نحمل الكلام باعتبار انحصار نوع
الفلك في شخص واحد على الشخص في الحيز والمتحيز فتوجه
وافضل قوله فان حصلت في حيز طبيعي فالصورة
الفاسدة كانت حاصلة في حيز غريب هذه المقدمة
فانها يتوقف على ان الحيز الواحد لا يشترك فيه طبيعتان
مختلفتان بالنوع وهذه المقدمة ممنوعة ايضا قوله ههنا
بحث لان المحدد لا حيز بمعنى المكان يعني ان دليلك
هذا بجميع مقدماته فاسد لاستلزامه فسادا
وهو ان يكون للمحدد مكان اذ المحدد لا مكان له فللقائل
ان يقول ليس المراد من الحيز هو المكان بل المراد منه
معناه الاعم الشامل للهيئة الوضعية اشار الى الاجوبة
بقوله ولا يصلح الى يعني ان في هذا التحرير شيئان احدهما
ارتكاب خلاف الظاهر والمتبادر من قوله حصلت فيه
اذ المتبادر من الحصول في الحيز هو الحصول في المكان والشيء
الاخر هدم بعض المقدمات وهو قوله يقتضي ميلا

الامر

ميلا مستقيما في الموضعين اذ الانتقال من هيئة وضعية
الى هيئة وضعية اخرى لا يتوقف على الحركة الاينية فلا
يحمل عليه بل هذا التحرير لا يضر التناقض اذ فيه تلقين نقض
آخر فانه يعود ويقول ان كان المراد من الحيز المكان فما
فالنقض وارد وان كان المراد منه المعنى الاعم فيمنع كل واحد
من تينك المقدمتين مستندا بجواز ان يكون مقتضيا ميلا مستديرا
قوله يتبادر منه اي من قوله ايضا لكن بملاحظة قوله انما
يحصل بالحركة المستقيمة اذ الظاهر من كلمة الباء الداخلة على
الالة والعلة سببية ويحتمل ان يكون للملابسة اذ لا محذور
في قولنا ان حصول الميل ملابس بعلته في لا محذور قوله ان المراد
بها هي الحركة الاينية مطلق فلا حاجة الى يعني ان المنع الذي
يصح ان يرد على قوله ان ذلك اي الخرق والالتيام انما يحصل
بالحركة المستقيمة مستندا بجواز ان يحصل ايضا بالحركة المستقيمة
الغير المستقيمة يدفع بهذا التحرير فلا حاجة في دفعه الى مؤنة
تغيير الدليل المشار اليه بقوله انه لا بد الى ولا يخفى ان الدفع
بالتحرير المذكور وعدم الحاجة الى ذلك انما يتم اذا كان مراد
السائل من قوله المستقيمة معناه اللغوي ومن قوله
الغير المستقيمة هو الحركة المنحنية اما اذا كان مراده من
قوله المستقيمة معناه الاصطلاحي ومن قوله الغير المستقيمة

٢١

اى الوضعية اوكان مراده من المستقيمة معناه اللغوى
ومن الغير المستقيمة المستديرة بمعناها الاعم الشامل
للوضعية فالحاجة ماسة اليه وانما قلنا كذلك اذ يمكن
ان يحصل الخرق والالتيام بالحركة الوضعية الحاصلة لبعض
الاجزاء قوله واما الثانى فلان الخرق والالتيام بالحركة الا
المستديرة بان يتحرك الخ معناه ان الخرق والالتيام الحاصلتين
للحركة المستديرة انما هو بان يتحرك الخ فخصوصه اذا كان
الخرق والالتيام حاصلين بواسطة الحركة المستديرة
لزم ان يتحرك بعض الاجزاء على الاستدارة فى جهة و
يتحرك البعض الآخر فى جهة اخرى مخالفة للاولى او يسكن
لكن هذه الافاعيل المختلفة مستحيلة على الفلك فيكون
المقدم ايضا محالا قوله فلان الفلك لبساطته عادم
للالات الجزئية اى الآلات الجزئية تحقيقا على ما هو المتبادر
ويحتمل ان يكون مراده مطلق الالات الجزئية تحقيقا او تنزيلا
ثم يجب ان يراد بالفلك محدد الجهات فان ما عداه من الافلاك
يشتمل على امور هى بمنزلة الآلات الجزئية وهى فى فلك
الثوابت الكواكب وفى افلاك السيارات التداوير
والكواكب مثلا قوله لان الحركة الحافظة للزمان الخ
تصوير اصل الدليل على ما يستفاد من تقرير المقدمات



المقدمات هكذا كلما كان الحركة الحافظة للزمان
مستديرة غير منقطعة فالفلك يتحرك على الاستدارة
دايما لكن الحركة الحافظة للزمان مستديرة غير منقطعة
فالفلك يتحرك على الاستدارة دايما اما الملازمة فلما
ثبت من ان الفلك يجب ان يكون فى طبعه مبداء ميل مستدير
يتحرك به اما المقدم فاما ان الحركة حافظة للزمان فلما
ثبت فى فصل فى الزمان ان الزمان مقدار للحركة فيكون
الحركة محلا للزمان وكل محل حافظ للحال القائم به واما ان
الحركة الحافظة للزمان مستديرة لانها لو لم يكن مستديرة
لكانت مستقيمة اذ لا واسطة بينهما لكن التالى باطل وكذا
المقدم فقوله لا جائز ان تكون مستقيمة حكم ببطلان
التالى وقوله لانها ح استدلال على البطلان واما ان
تلك الحركة غير منقطعة فسيجئ فى آخر الفصل بيانه قوله لانها
ح اما ان تذهب الخ اى لان الحركة الحافظة للزمان لو
كانت مستقيمة يجب ان تذهب او ترجع لانها اى الحركة
الحافظة للزمان يستحيل عليها العدم والحركة يجب ان
تذهب او ترجع وهو ظاهر قوله اذ الحركة الموجودة اى الحركة
بمعنى التوسط وهى كون جسم بحيث اى حد من حدود
المسافة يفرض لا يكون هو قبل ان الوصول اليه ولا بعده

حاصلا فيه ليست بعدا والحركة التي هي بعد وهي الحركة
بمعنى القطع ليست موجودة في الخارج وفسّره وههنا
بالامر المتصل الذي يعقل للجسم المتحرك فيما بين المبدء
والمنتهى وهم قالوا لا وجود له في الخارج لان المتحرك
ما لم يصل الى المنتهى لم يوجد الحركة واذا وصل فقد انقطعت
قوله ولا سبيل الى الثاني لانها الاقتراني ثم استثنائي
برفع التالي وتقريره اذ لو رجعت لكانت منتهية الى الطرف
قبل الرجوع واذا كانت اي الحركة الراجعة منتهية الى الطرف
قبل الرجوع لكانت مقتضية للسكون فلو رجعت لكانت
مقتضية للسكون لكن التالي باطل اذ ح لا يكون حافظة
للزمان والمفروض انها حافظة له وقوله لان بين كل
حركتين سكونا بيان للكبرى بالاقتراني ثم الاستثنائي
بوضع المقدم وتقريره كلما كان بين كل حركتين سكون كانت
الحركة الراجعة المنتهية الى الطرف قبل الرجوع مقتضية للسكون
لكن المقدم واقع وكذا التالي اما الملازمة فلان الحركة
الذاهبة غير الحركة الراجعة واما المقدم فلان الميل
الموصل الى قوله لو رجعت لكانت تنتهي الى الطرف قبل
الرجوع هذه الملازمة ممنوعة وانما يكون كذلك لو وقعت
الحركة المستقيمة على الخط المستقيم وهذا ممنوع ايضا لجواز

لجواز ان تقع على الخط المنحني فيحصل الرجوع المستقيمة
خصوص هذه الحركة الواقعة على الخط المستقيم فمجال
المناقشة في المقام اوسع كما اشار اليه الشارح قيل هذا قوله
حتى يلزم وجوده حال الوصول اي يجب بقاؤه حال الو
الوصول الى يجب حاصله انا لا نسلم ان الميل الموصل الى
ذلك الطرف موجود حال الوصول واما ما اقمته عليه من
قولك لانه يفعل الايصال حال الوصول فهو ممنوع ايضا لم لا يجوز
ان يكون الميل معدا والمعد لا يجب بقاؤه مع المع اقول
ان الوجود المضاف الى العلة الملحوظة مع وجود معلولها
يراد بها البقاء الاني وجود العلة التامة بمعنى جميع ما
يتوقف عليه وجود المع دون وجود العلة الصورية
واقول ان الميل الموصوف بالايصال ظاهر في ان المراد
به فاعل الايصال بالفعل فالمنع بمجرد الاحتمال كثير اما لا
يلتفت اليه عند تحقق المسئلة الآن يرجع هذا المنع
الى منع كون الميل موصلا فلا تغفل قوله ان الميل مبداء
المدافعة لا يقتضي وجود المدافعة اما لفقدان شرط
او تحقق مانع وفيه لانه الظاهر من الموصل هو الايصال
بالفعل وهو يستدعي في المبداء اجتماعه لجميع ما يتوقف
عليه التاثير فوجود المبداء يقتضي وجود المدافعة فيستحيل

اجتماع المبدأين قوله ولا نظن ان الجسم المرمي الى فوق به
يتم الاستشهاد على ما ادعاه من انهم ارادوا بالميل ههنا
نفس المدافعة ولا يخفى ان الجواب المذكور اثبات
للمقدمة الممنوعة باقامة الدليل عليها الا انه كلام على السند
اذ لا يمكن ابطال ان يكون الميل ههنا مبداء المدافعة بقول
الشيخ هذا لانه محتمل جدا اقول ان ههنا شبهة اخرى
وهي ان الوصول واللاوصول كل واحد منهما امر عدمي
والامر العدمي لا يستدعي الوجود في العلة وايضا الظاهر
ان المراد بالمدافعة الميلان والانصراف عن حد ما
على ما صرح به في محله من ان الميل الميلان عن حد ما
فكونها من الموجودات الخارجية محل بحث فاعرفه
قوله فالحال الذي فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل
اللاوصول نتيجة ما سبق من المقدمات بقرينة كلمة
الفاء فان المستدل لما اثبت المقدمة القائلة ان الميل
الموصل الى الطرف موجود حال الوصول جعلها مقدمة في
قوله وكلما كان الميل الموصل موجودا لم يحدث فيه ميل
يقتضي اللاوصول فهذه الشرطية صغرى القياس وكبراه
وكلما لم يحدث فيه ميل يقتضي اللاوصول يكون الحال الذي
فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل اللاوصول فنقول

فنقول في نتيجة هذا القياس لكن المقدم ثابت بما تقرر آنفا
فكذا التالي وهو قوله فالحال فيه ميل الوصول غير الحال الذي
فيه ميل اللاوصول وانما اثبت هذه المقدمة لان اثبات
ان بين كل حركتين سكونا بالمقدمة الآتية القائلة
واذا كان كل واحد من الميلين آنيا وجب ان يكون
بين الانين زمان لا يتحرك فيه الجسم يتوقف عليها
بناء على ان المراد من الآنين الواقع فيهما الانين المغاير
بالذات احدهما الآن الذي حدث فيه ميل الوصول و
الآخر الآن الذي حدث فيه ميل اللاوصول قوله كل
واحد من الميلين بصفة الايصال الى يعني كل واحد من
الميلين الذين حال احدهما مغاير لحال الاخر بشرط
الايصال وازالة الوصول آني اذ لو لم يكن آنيا لم يكن
الوصول واللاوصول آنيا لكن التالي باطل اما الوصول
فلان حاله لو كان زمانا لانقسم لان الوصول وكونه
غير موصل آني اشارة الى دفع التالي وبجعل هذه المقدمة
المقررة مقدم الشرطية كما قال واذا كان كل من الميلين
آنيا وجب ان يكون بين الآنين زمانا لا يتحرك فيه
الجسم ونضمها كبرى هكذا وكلما وجب ذلك وجب
ان يكون بين كل حركتين سكون فنقول في نتيجته ان

حال الوصول
المقدم واقع فكذا التالي وهو المطا قوله لان
قال كذلك ولم يقل آن الوصول اشارة الى ان دعوى ان
كل واحد من الميلين اني يتضمن دعوى ان المراد من الحال
ههنا هو الآن فاثبات ذاك يستلزم اثبات
هذا فان ثبوت لازم ثبوت الشئ لا يحتاج الى دليل
آخر هذا على محاذات قولهم ان لوازم الوجود لا يحتاج
الى جعل آخر فلا تغفل قوله وقد يقال الحد الذي الجواب
عن النظر المذكور بتغيير الدليل تقريره كل واحد من الميلين
آني لان الوصول آني اذ لو كان زمانيا لكان للحد الذي هو
منتهى المسافة الممتدة منقسما لتعلق الوصول به شيئا
فشيئا لكن التالي باطل والا لم يكن الحد بتمامه حدا فقوله لا يكون
منقسما في ذلك الامتداد حكم ببطلان التالي وقوله والا
لم يكن الى اشارة الى دليل البطلان وكذا الحال في صرورته
غير موصل قوله وقد يقال الانطباق الى هذا مشترك الورود
وكما يرد على المقدمة القائلة بان دفع الامر الآني آني يرد
ايضا على الدليل الذي اشار اليه المص بقوله وكذا حال صيرورته
غير موصل اذ يمكن المعارضة بهذا معه كما لا يخفى قوله لو تحرك
اي في الزمان الذي بين ذينك الآنين وقوله فيلزم وجود
الميل اي الميل الا يوصل فانه ح يلزم وجوده قبل الان الذي

الذي يحدث فيه قيل وايضا يلزم زوال الوصول قبل الآن الذي
فرضناه آن زوال الوصول ولا يخفى ان المرجع واحد قوله
انما يحصل اليه في آن لان الوصول اليه انما هو عند انقطاع الحركة
والانقطاع آني قوله ان الحجة المشهورة وتقريرها كلما كان
المتحرك الى المنتهى لا يصل اليه الا في آن فاذا تحرك عنه بعد ان
كان واصلا اليه في آن لا محالة يصير مفارقا ومباينا له في آن
ولا يمكن اتحاد الآنين وكلما كان تحركه عنه بعد ان كان واصلا
اليه في ان مستلزما كونه مفارقا ومباينا له في آن آخر وجب
تغاير آني الوصول والمفارقة وكلما وجب تغاير الآنين وجب
ان يتخلل زمان بينهما وكلما وجب تخلل زمان بينهما وجب
ان يكون ذلك الزمان زمان السكون ينتج كلما كان المتحرك
الى المنتهى لا يصل اليه الا في آن وجب ان يكون الزمان الذي
بين الآنين زمانا السكون لكن المقدم ثابت وكذا التالي
قوله وهذه الحجة بعينها قائمة وجارية في السكون بين كل
جزئين من اجزاء الحركة بالنسبة الى الحدود المفروضة في
المسافة التي تقطعها حركة واحدة مع ان حكم المدعى متخلفة
عنها ويختار ان يكون الحق ان هذه الحجة لكونها قائمة في
تلك الحدود يستلزم فسادا تخلل سكونات غير متناهية
بين اجزاء حركة واحدة قاطعة لمسافة واحدة ومستلزم

الفساد فاسد قوله ان العدول عن الجهة الى يحتمل
ان يكون المعنى ان العدول المستند على تحقق السكون
بين كل حركتين عن الجهة المشهورة مع الذهاب الى اعتبار
ان اللاوصول آني في الدليل المعدول اليه كما اشار فعل
ذلك الذهاب المص بعيد اجدا فقوله مرتبط بالذهاب
اذ لا وجه للعدول فانه يرد عليه ان هناك آنا ان يقع
فيه ابتداء اللاوصول وآن يصدق فيه على المتحرك
انه مزيل للوصول فانهما اريد فيه منع وهو ظ ويحتمل
ان يكون المعنى ان عدول الشيخ مع ذهابه الى ان اللاوصول
آني كما فعل العدول والذهاب المص متابعة للشيخ المذكور
بعيد جدا لما عرفته من ان سبب العدول آت في المعدول
اليه ولكن في هذا التقرير نوع بعد عن قوله ثم انه اقام
الحجة باعتبار الميل الموصل الموجب لحركة المفارقة اذ الظ
منه ان الشيخ بنى الحجة على الميلين من غير التفات الى ان
الوصول واللاوصول ويجوز ان يكون وجه البعد سواء
كان قوله كما فعله المص مرتبطا بقوله الذهاب فقط
كما في التقرير الاول اولا كما في التقرير الثاني وهو ان الدليل
الذي اقيم على ان اللاوصول آني بعينه هو قائم على ان المفارقة
آني فلا وجه للعدول عن الجهة المشهورة سواء كان ذلك

ذلك الدليل تاما اولا اما على تقدير تمامه فان بعد اثبات
المقدمة المهمة لا فائدة في العدول عن الجهة الى الاخرى واما
على تقدير تمامه فظ فتوجه قوله فلا بد من وجود حركة الى
اشارة الى دليل الشرطية المذكورة في اصل الدليل وهو كلما
كانت الحركة الحافظة للزمان مستديرة غير منقطعة فالفلك
يتحرك على الاستدارة دائما هكذا كلما كانت الحركة الحافظة
للزمان مستديرة غير منقطعة لا بد من وجود حركة مستديرة
دائمة والحال ان الحركة المستديرة المحتملة للدوام
هي حركة الفلك وكلما وجب ذلك يتحرك على الاستدارة
دائما ودليل قوله ولا حركة مستديرة يحتمل الدوام الا حركة
الفلك هو المقدمة المقررة فيما سبق من ان الفلك في طبعه
مبدأ ميل مستديرة يتحرك به وفيه نظر لان هذه المقدمة
لا تدل على الحصر فكانه غير مدلل فيرد عليه المنع الذي اشار
اليه بقوله فيه بحث الى قوله اي احد من الافلاك يعني ان
الدليل لا يثبت الا هذا لان المدعى هو هذا فقوله وهو
المدعى اي بالنظر الى الدليل المذكور ويحتمل ان يكون المراد
ان المدعى هذا في لا يوافق قول الشيخ الرئيس ان
مسائل العلوم كليات فتامل قوله والبداية واعلم ان
البحث الذي فيه ردّ شبهة واردة في المقام او فيه دفع

هذه المسئلة سائر المسائل المذكوره في الفن الثاني وكذا لا توافق صح

توهم ناشئ مما سبق او كان البحث منقطعا عما
قبله من جهة ويكون له تعلق ما به من جهة اخرى او
كان تذييلا لما قبله فمن دأب المص ان يصدر ذلك
البحث بالهداية لما فيه من الدلالة على المطلوب على وجه
الكمال قوله يرفع بها شبهة والشبهة تصلح ان يكون
نقضا اجماليا وتصلح ان تكون معارضة قوله بعض
الحكماء يعني به ابا البركات البغدادي قوله بان الحبة
المرمية الى الفوق الى يعني لانم ان توسط سكون بين
حركتين للحبة الصاعدة والهابطة يوجب سكون الجبل
وانما يكون كذلك ان لو كان انتهاء حركة الحبة في الوصلين
ما تلاصق سطحها سطحه اما سكون مانعا عن حركة الجبل
وهذا مم ايضا لان سكون الحبة آني وحركة الجبل زمانية
وليس بينهما ممانعة قوله فانها وان حصل لها وكذا لكاد
ان يرد على قوله ان سكون ها آني ولا يستمر زمانا اما
المنع نظرا الى الصورة واما الابطال لانه سند في نفسه
هكذا ولو كان لتلك الحبة سكون عند التلاقي يجب ان
يكون زمانيا اذ يحصل لها ح ميلان ميل صاعد وميل ها
بط وقد ثبت ان آن احد الميلين مغاير لآن الآخر
بالذات وان اتصال الآنين محال فيجب انه يكون زمانيا

زمانيا فاجاب عنه بان الحبة وان حصل فيها الميلان
لا قوله وعرضه الآخر وهو الميل الهابط فيل حركة للحبة المرمية
الى الفوق حركة ذاتية قسرية بلا مرية وميلها ايضا ذاتي
واما حركتها الهابطة فان كانت الحبة ملتصقة بسطح
الجبل لسرعة حركته فعرضية وميلها ايضا عرضي واما اذا كانت
الحبة مفارقة من سطح الجبل فحركتها الهابطة ذاتية
وميلها ايضا ذاتي فبالاحتمال لا يتم التوجيه اقول فيه نظر
لان مدار النقض على ان الحبة ملتصقة بسطح الجبل حيث
قال بحيث يماس سطحها سطحه فالكلام مع الناقض
يجب ان يكون مبنيا على فرضه واعتباره فهذا الاعتبار متيقن
فكيف يقول فبالاحتمال لا يتم التوجيه على ان المقام مقام
المنع فيكفيه الاحتمال واقول ايضا ان من قال ان الميل
الصاعد للحبة قسري لا ذاتي وكذا من قال ان الميل الحاصل
من جهة الجبل قسري فقد خبط فلا يلتفت اليه واقول ان
المص لو اعتبر في اثبات ان بين كل حركتين سكونا الميل
الذاتي والعرضي في الحجة المعدولة اليهما لا يرد عليه ايراد
الشيخ ولا الشبهة المذكورة في دعمه كما لا يخفى ولا لكن
لا يثبت بهذه المقدمة القائلة ان بين كل حركتين سكونا
قوله ولا سبيل الى الثاني لان ثبوته يتوقف على وجوده

سكون زماني بين الحركتين والحاصل ان المراد من
السكون في قوله فتكون مقتضية للسكون فيما سبق
هو السكون الزماني فلذا سرى الدليل بحيث يقتضي ال
السكون كذلك فليتأمل قوله وللخصم ان يقول ان
الهابط للحبة ليس من هذا القبيل اقول فيه بحث فان
ظاهر قول الخصم بحيث يماس سطحها سطحه بعد قوله وتلاقي
في الجو ان ترجع الحبة بحالها ملتصقة به وايضا ان الجبل
ثقيل فحركته سريعة فلا يمكن للحبة ان ينفصل عنه فيجب ان
ترجع ملتصقة به على ان المجيب مانع فيكفيه احتمال الملاصقة
فلا يكون منفيا بالاحتمال الا ان يقال ان المجيب بالنظر
الى الصورة للجواب مستدل فيكفي للخصم احتمال المفارقة
قوله والفرق لا غاية الفرق انه ليس في هذا الميل الصاعد
احتمال المفارقة وهو موجود في الميل الهابط وهذا المقدار
لا يضر المانع ولا ينفع لنا في السند قوله ان الحبة لا تماس
الجبل منع لقوله وتلاقي في الجواب بحيث تماس سطحها سطحه
وقوله بل اذا وصلت ريحه اليها وقفت ثم رجعت قبل
الوصول الى الجبل سند المنع فللخصم ان يقول ان المقدمة
القائلة وتلاقي في الجو لا بناء على الفرض كذلك فلا يمكن
منعه فالمانع ح يعود ويمنع قوله واللازم بط مستندا بان

بان الملاقاة المذكورة فرض محال فيجوز ان يستلزم محالا
وقوله وبان وقوف الجبل في الجو لا جواب آخر منع لقوله
واللازم بط ايضا مستندا بسند آخر كما ترى والجواب
الاول جدلي والثاني تحقيقي قوله بل اذا وصلت ريحه اليها
وقفت ثم رجعت قبل الوصول الى الجبل وللناقض ان
يغير الدليل ويقول ان الحجر الصغير اذا رمي الى الفوق
وتلاقي لا فلا شك انه لا يقف بريح الجبل فتأمل قوله
حركته الذاتية اى الحركة التي تقوم بالمتحرك بقرينة جعل
الحركة الطبيعية قسما منها وتقريره اصل الدليل كلما كانت
حركة الفلك ذاتية كانت ارادية وكلما كانت ارادية
كان الفلك متحركا بالارادة اما الكبرى فظاهر واما الصغرى
فلانها لو لم تكن ارادية لا ينتج كلما كانت حركة الفلك ذاتية
كان الفلك متحركا بالارادة لكن المقدم حق وكذا التالي
وللقائل ان يقول لا نم حقية المقدم لم لا يجوز ان يكون حركة
الفلك عرضية وقد يستدل عليها ان الفلك في طبيعته مبدأ
ميل مستدير يتحرك به على الاستدارة وكل ما شأنه هذا
فحركته ذاتية فالفلك حركته ذاتية اما الصغرى فقد سبق
بيانها واما الكبرى فلان كل ما كان شأنه هذا لو كانت
حركته عرضية لكانت قائمة بغيره وذلك الغير لا يجوز ان

يكون مانحه اذ لا دليل على وجود الحركة المستديرة الذاتية
الدائمة لغير الفلك الاعظم من الافلاك قوله لان الحركة
الطبيعية هرب عن حالة منافرة وطلب لحالة ملائمة
وفيه اذ يرد انا لا نم ان هذا التعريف للحركة الطبيعية
المطلقة لم لا يجوز ان يكون تعريفا للحركة الطبيعية بشرط
كونها مستقيمة قوله لا جائز ان تكون طبيعية يمكن
ان يعارض مع دليله بالمقدمة المحققة فيما سبق وهو
ان الفلك في طبعه مبداء ميل مستدير يتحرك به على الا
ستدارة وكل ما هذا شانه فحركته طبيعية ولكن للسائل
ان يمنع الكبرى مستندا بان المقتضي للحركة هو العلة التامة
لا الفاعل فقط ومبداء الميل المستدير فاعل لها وليس
علة تامة لها اذ الارادة جزء من علتها التامة ايضا
قوله المناسب ان يقال كل وضع قيل فيه بحث فان اعادة
المعدوم بعينه محال وفيه لان المط بالحركة الوضعية هو
الوضع لكنه لا بعينه بل بمثله وفيه لانه لم لا يجوز ان يكون
الوضع المتروك منافرا ومثله ملائما فلا بد من نفيه من
دليل ويمكن ان يقال ان كون الوضع مطلوبا انما هو بالنظر
الى الماهية النوعية لا بالنظر الى خصوص الشخص وهذا
لا يخ عن ضعف ايضا لعل ان ما قاله المص مناسب

مناسب والمعنى ان كل نقطة من نقاط المسافة او من
النقاط التي هي اطراف انصاف الاقطار الخارجية
من المركز او من النقاط المفروضة في سطح الفلك يتحرك
عنها الجسم بالحركة الوضعية لا شك ان حركته عنها توجهه
اليها فلو قلنا بالهرب يلزم ان يكون الهرب عن الشيء عين التوجه
الى ذلك الشيء وهو محال قوله فان قلت لو كان الى يحتمل
ان يكون معارضة مع دليل قوله ان حركته الذاتية ارادية وتقريره ان حركته الذاتية ليست ارادية لم
اذ لو كانت الوضع الذي كان تركه في الحركة المستديرة عين
التوجه اليه مرادا وغير مراد في حالة واحدة لكن التالي بط
ويحتمل ان يكون نقضا له يعني ان دليلك المذكور يستلزم فساده
وهو استحالة كون حركة الفلك ارادية مع ان ذلك مفروض
ويحتمل ان يكون نقضا لقوله فحركته عن الوضع توجهه اليه مستندا
بانه يستلزم استحالة كون حركة الفلك ارادية قوله يجوز ذلك
من جهتين الى ان لا نم بطلان كون ذلك الوضع مرادا وغير مراد
في حالة واحدة اذ يجوز ذلك اذا كان من جهتين والفلك
لكونه ذا شعور جاز ان يختلف اغراضه قوله فان مبداء الحركة
لعل المراد به بالنظر الى المقام النفس الفلك لانها الفاعل الى
المستقل في الحركة ويجوز ان يراد به الصورة النوعية على
ما ذهب اليه البعض من ان المراد من مبداء الميل الصورة النوعية

على ما ذهب اليه البعض من ان المراد من مبداء الميل الصورة
النوعية واما المراد به مبداء الميل لا بعنى الصوره النوعية
فركيك قوله بخلاف ما اذا كان عديم الشعور وما نحن
فيه ليس من هذا القبيل قوله لا يتصور هناك اختلاف
الجهات وفيه نظر فاذا تحرك الحجر منه فوق الى اسفل فانه
نقطة فرضية في وسط المسافة يطلبها الحجر بتلك الحركة
ثم يتركها فلا تغفل قوله بحث اى جواب آخر يمنع قوله
ان ترك الوضع هو التوجه الى ذلك الوضع مستندا بان
التوجه انما هو الى المثله ضرورة لا قوله بحسب العدد احتراز
عن الغير المتناهى بمعنى لا يقف عند حد على ما يقتضيه المقدمات
المسرودة لاثبات هذا المطلب قوله المتشابهة
اى المتساوية للكل في الحقيقة احتراز عن القوة الحالة
في المركب وقوله المنقسمة احترز به عن القوة الحيوانية
والنباتية قوله فالمحرك للفلك ليست قوة جسمانية
وكلما لم يكن المحرك لقوة جسمانية فالقوة المحركة
له يجب ان تكون مجردة لكن المقدم حق والمجرد المتعلق
بالجسم لا يجوز ان يكون عقلا فاذن هو نفس قوله
والجزء منها بالنسبة لاجزاء الجسم يقوى على شئ وفيه
اذ لكما ان المراد من اجزاء الجسم هو الاجزاء المفروضة

المفروضة لما عرفت ان الجسم متصل واحد لا اجزاء له بالفعل
فكذا اجزاء القوة اجزاء مفروضة فلا نم ان الجزء التحليلى يقوى
ويقدر على شئ قوله هف اى ان جزء القوة يستحيل
ان يكون مساويا للكل او اكثر منه في التاثير لان جزء
القوة لا يكون محركا الا في جزء من الجسم وكل ما شانه هذا
يقتضى ان يكون اثره اقل من اثر محرك الكل وكل ما يقتضى
ذلك يقتضى التفاوت بينه وبين محرك كل الجسم
ينتج جزء القوة يقتضى التفاوت بينه وبين محرك
الكل ونضمها كبرى هكذا وكل ما يقتضى تلك التفاوت
يستحيل ان يكون مساويا للكل المحرك او اكثر منه في التاثير
ينتج المط وهو ان جزء القوة يستحيل مساويا للكل القوة
او اكثر منه في التاثير فقوله اذ لا تفاوت هناك الخ يحتمل
ان يكون اشارة الى ما صورناه من دليل بطلان التالى وقوله
فلا تفاوت هناك الى اشارة الكبرى اى الى قولنا وكل ما
يقتضى ذلك يقتضى التفاوت بينه وبين محرك كل الجسم وما
ذكر قبله بيان له ويحتمل ان يكون اشارة لدليل الملازمة
وسيجيء تصويره قوله اذ لا تفاوت بين الجسمين البسيطين
المتفاوتين صغرا وكبرا في قبول الحركة الا باعتبار قوتين حلتا
فيهما قال الشريف قدس سره في بعض تصانيفه ان الجسم من

من حيث هو لا يقتضي تحريكا بل ذلك انما هو بقوة حالة فيه
وتقاريره بيانه ان الجسم من حيث هو لا يقتضي الامكان ما فنسبة
من هذه الحيثية الى جميع الامكنة على السوية فلا يقتضي حركته
لان الحركة تقتضي ترك بعض الاخبار والتوجه الى بعضها ولو
اقتضى حركة يلزم الترجيح بلا مرجح فلا بد من قوة محركة تحل
فيه قوله فاذا قطع النظر عن القوتين الى يعني اذا عرفت هذه
المقدمة القائلة بلا تفاوت الى المقررة في محلها تبين لك
انه اذا قطع النظر عن القوتين اى لو فرض الجسمان اللذان
احدهما صغير والآخر كبير خاليين عن القوتين يكونان لا محالة
متساويين في قبول الحركة فلم يكن لزيادة قدر الجسم اثر في التفاوت
انما هي في القوتين فهي مستلزمة للتفاوت في الزومهما اى في
الحركتين فثبت الملازمة القائلة بان جملة القوة لو لم تكن قادرة
على مجموع تلك الاشياء لكان الجزء مساويا للكل او اكثر منه
في التاثير لما عرفت انه لا تفاوت الا في القوتين فعدم كون جملة
القوة قادرة على مجموع الاشياء اما بناء على فرض عدم التفاوت
فيهما فيلزم التساوي المذكور او بناء على فرض ضعف جملة القوة
فيلزم الاكثرية في اثر الجزء فتبصر قوله ان التساق اى حين
كونه بمعنى الاتصال اى حين كونه بمعنى الاتصال الذي ينافيه عروض
العدد لا يوجد في اجزاء الحركة اذ اعتبار عروض العدد ثابت فيها

فيها وحاصله انا لا نم لزوم الزيادة على غير المتناهي المتسق النظام
كيف وان الاتساق بالمعنى المذكور ليس موجودا في الحركة الغير المتناهية
لعروض العدد لاجزائها المفروضة ومآل الجواب المذكور الى التفرقة بين
الشهور والسنين وبين الحركات بان حصول الشهور والسنين
انما هو بعد عروض العدد للاجزاء المفروضة للزمان الذي هو الكم المتصل
المنفصل فينافي اتصالها بخلاف الحركات الغير المتناهية فانها
متصل في نفسها وان كان اعتبار العدد موجودا في اجزائها المفروضة
والكلام في نفس الحركات لا في اجزائها وهو ظ على ان عروض العدد
لتلك الاجزاء انما هو بعد فرض عد حصولها لا ان حصولها
يتوقف على عروض العدد قوله وقد يقال اى في تحقيق تقييد
المص الغير المتناهي بالمتسق النظام وبيان فائدته او في دفع
ما يرد عليه من السؤال الغير المندفع بزعم القائل يعني ان و
روده بناء على ان المراد بالاتساق الاتصال ولكنه ليس
بمتعين في كونه مرادا فانه يمكن ويحتمل ان يكون المراد منه عدم
الانقطاع فان قلت هذا الاحتمال لا يساعده اطلاق الزيادة
وعدم بها في قوله فيلزم الزيادة على تقدير غير المتناهي قلت
مراده منهاج الزيادة عليه من جهة عدم التناهي بقرينة
ان غير المتناهي عديم الانقطاع وان المفروض وقوع الحركتين
من مبداء واحد فتوجه قوله والدليل على هذا يعني ان احتمال

كون المراد من الاتساق عدم الانقطاع داخ بالنسبة
الى احتمال كون المراد منه الاتصال اذ يستدل عليه انه لو لم يكن
المراد من الاتساق عدم الانقطاع لوجب ان يذكر المص قيدا
كون الزيادة في جهة عدم التناهي لكنه لم يذكر ذلك اما الاستثنائي
التالي فظ واما الملازمة فلان الزيادة بدون كونها في جهة
عدم التناهي غير مستحيل فانها في جهة التناهي ممكنة بل واقعة
كسلسلة الحوادث قوله واما الاتساق بمعنى الاتصال
الى الاشارة الى دفع اعتراض مقدر اما تقريره لا عتراض فهكذا
وكما ان عندك دليل يدل على ان المراد من الاتساق عدم الانقطاع
وكذلك عندنا دليل يدل على ان المراد منه الاتصال وهو ان الاتساق
بمعنى الانفصال واجب الذكر لعدم استحالة الزيادة في غير المتناهي
الغير المتصل كالشهور والسنين واما تقرير الجواب فان هذه
الاعتراض غير وارد اذ يجوز ان يكون ترك ذكره لاجل ظهوره
في الحركة ولا بد لنفي هذا الجواز من دليل قوله لان الحركات الى اى
لان الحركات الاختيارية الجزئية لا تقع الا عن ارادة تابعة
في الاغلب الشوق المنبعث عن التصور الامر الملائم من حيث
هو ملائم او الامر المنافر من حيث هو منافر وكل ما شأنه هذا
اما ان يقع عن تصور جزئي او عن تصور كلي والثاني بط لان التصور الكلي
لا فينتج ان التحريكات الجزئية الاختيارية له تصورات جزئية لكن

لا تقع الا عن تصور جزئي وتجعله مقدم شرطية هكذا كلما كان التحريكات الاختيارية الجزئية صح

لكن المقدم واقع وكذا التالي ونجعل هذه النتيجة صغرى ومع الكبرى
المذكورة ينتج ان مبداء التحريكات الجزئية الارادية قوة جسمانية وهو
المط قوله ويدل على مغايرة الارادة للشوق الى كانه قيل ان تبعية
الشيء للشيء يستدعي المغايرة بينهما فلا نم ان الارادة مغايرة للشوق
فقوله ويدل اثبات للمقدمة الممنوعة اقول كل واحد من كون الانسان
مريد التناول ما لا يشتهيه وكونه غير مريد لتناول ما يشتهيه دليل على
حدة اذ يكفي في ثبوت المقدمة الممنوعة تحقق احدهما بدون الآخر في
مادة واحدة ولكن ذكر كل واحد منهما اما اشارة الى ان بينهما تباين
جزئي واما اشارة الى امكان الاستدلال بكل واحد منهما قوله
لان تصوره من حيث انه يمنع من وقوع الشركة اى من حيث الجسد
الشخصية المانعة عن فرض الاشتراك يتوقف على وجوده الخارجي
لان تصوره من تلك الحيثية يتوقف على احساسه الشخص
يتوقف على وجوده الخارجي اما الكبرى فظة واما الصغرى فلانا
قبل حدوث السواد المعين الى قوله واجيب عنه بان او داك
الجزئي قبل وجوده موقوف على حصوله في الخيال وفيه بحث لانه
ان اراد حصوله بالذات فيه فهذه لا يليق ان يصدر عن فاضل
لان حصول الجزئي الخارجي في الخيال قبل ان يكون موجودا في الخارج
محال وان اراد حصوله فيه بواسطة وهذا انما هو في الاعراض
الجزئية بواسطة محله الجزئي الموجود في الخارج فغفوا انه في الحقيقة

احساسه

وفي نفس الامر تصور كلي لا انه تصور جزئي فيفرق قوله
وكل ماله تصور جزئي لعل مقصوده وكل ما يكون محلا للصورة
الجزئية وكذا المقو في عديله اي مبداء التحريكات الجزئية محل
لصور جزئية فلا يرد المنع مستندا بان الجزئيات المجردة مرتسمة
في النفس وكذا لا يرد المنع مستندا بان التحقيق
ان مدرك الجزئيات هو النفس وارتسامها في الالة قوله
هذا لا يصح على اطلاقه منع لدعوى ضمنية وهي ان هذه المقدمة
يصح على اطلاقها مستندا بما توى اي كيف ان الدليل مخصوص
بالجزئيات الجسمانية وهذه المقدمة يستدعي شموله للجزئيات
المجردة ايضا فتعقله وقد مر هو الجمل ان يكون دفعا لسؤال
مقدر وهو ان هذه المقدمة كما يستدعي شمول الدليل للجزئيات
المجردة كذلك انه اي الشمول المذكورة مراد هنا وحاصل
الدفع ان كونه مرادا هنا مردود لكونه مخالفا لما صرحوه من
ان الجزئيات المجردة مرتسمة في النفس الخ ويحتمل ان يكون سندا
آخر للمنع المذكور اي لا نم ان هذه المقدمة يصح على اطلاقها
كيف انها يخالف لما صرحوه من ان الجزئيات الخ قوله ترتسم وهي
اصغر وترتسم وهي اكبر اعلم ان الارتسام مذهبين مذهب
وهو ان الماهيات بانفسها حاصلة في الذهن ومذهب شيخ
وهو ان صور الماهيات المنتزعة منها حاصلة في الذهن فيجوز
فيجوز ان يحمل الكلام على المذهب المنصور فيرد ح انا لا نم ان الصورة
الجزئية ترتسم وهي اصغر وترتسم وهي اكبر كيف ان الصغر والكبر من
لوازم الوجود الخارجي ويجوز ان يحمل الكلام على المذهب الغير المنصور
فيرد ح انا لا نم لا سبيل الى الاول واما قوله لانا نتكلم في الصورتين
من نوع واحد فاقول ان اراد انا نتكلم في الصورتين المنتزعتين عن
الماهية النوعية الواحدة جوهرا كانت او عرضا المرتسمتين
في محلين فلا اختلاف بالصغر والكبر ولكن الكلام ليس في صورة
الماهية النوعية الكلية بل الكلام في صورة الماهية الجزئية
الشخصية وان اراد انا نتكلم في الصورتين المنتزعتين عن
الشخصين من نوع واحد فلا نم انه لا اختلاف ح فان بعض افراد
الفرس صغير وبعضها كبير وهو ظ فتامل قوله لان الصور المختلفة
بالصغر والكبر لا يجب ان يكون مأخوذ من خارج هذا حق بالنظر
الى الصور الكلية لجواز عدم انتزاعهما من الحقايق الموجودة
في الخارج بان يكونا صورتين لامر معدوم كجبل من الياقوت
ولكن الكلام في الصور الجزئية وهي مأخوذه من خارج لا محالة
قال الشريف قدس سره في حاشية شرح المطالع في مباحث
الكلي والجزئي ما لم تفتح البصر لم تدرك الجزئي في البصر ولم ترتسم
صورته واذا فتحته ترتسم صورة الجزئي قوله لان الصورة
الجزئية ترتسم الخ مسوق لبيان قوله كل ماله تصور جزئي فهو

جسمانی وحاصله انّ ماله تصور جزئی یکون اختلاف الصور حین
الجزئیتین المرتسمتین فیه فی الصغر والکبر لاختلاف المحل من
المدرک اذ لا سبیل ان یکون ذلک الاختلاف لاختلافهما
بالحقیقة ولا سبیل ایضا ان یکون لاختلاف ما اخذ عنه
واذا کان اختلاف تینک الصورتین لاختلاف المحل من
المدرک یکون الصورة الکبیرة قوله بواسطة طریان الانفعا
لات الغیر المتناهیة علیها من النفس المجردة والمراد بطریان الانفعا
لات الغیر المتناهیة من النفس المجردة یتصور شیئا تصورا کلیا و
ینبعث عن ذلک التصور شوق کلی تتبعه ارادة کلیة فیستعد
النفس المنطبعة بواسطة التصور الکلی والشوق الکلی والارادة
الکلیة التی حصلت للنفس المجردة لان یحصل لها تصور جزئی و
شوق جزئی وارادة جزئیة فیصدر عنها التحریکات الغیر المتناهیة
کذا قیل قالوا ذهب الشیخ الرئیس الی انّ جمیع الامور الکائنة
مما تحقق او سیتحقق او هو متحقق فی الحال مرتسمة فی النفوس
الفلکیة فعلی الوجه الکلی فی نفوسها المجردة وعلی الوجه الجزئی
فی نفوسها الجسمانیة المنطبعة ولکن هذه النفوس ای
النفوس الفلکیة المنطبعة عند الشیخ الرئیس قوة جسمانیة
خیالیة لا انها نفوس لان ما ثبت عنه ان لکل فلک نفس
واحد مجرد یتعلق به تدبیر وتصرف واما عند المشائین
تعلق

المشائین فلیس للافلاک الا نفوس منطبعة فی اجرامها
کقوتنا الباطنة ولیس للافلاک نفوس مجردة والحاصل
انّ المشائین ذهبوا الی ان الامور الکائنة مما تحقق
او سیتحقق او متحقق فی الحال مرتسمة فی العقول علی الوجه
الکلی واما ارتسامها فی نفوس الافلاک الجسمانیة المنطبعة
فی اجرامها فعلی الوجه الجزئی فالشیخ والمشاؤن متفقون
علی ان ارتسام الصور الجزئیة الکائنة انما هو فی القوة الجسمانیة المنطبعة فی اجرامها الافلاک وزعم البعض
من الحکماء الاسلامیة ان هذا هو المراد مما ورد فی الشریعة
الغراء من کون جمیع الحوادث مکتوبة فی اللوح المحفوظ فا
فاللوح عبارة عن النفوس الفلکیة المنطبعة وانتقاشها
بصور الجزئیات وهو المراد من کونها مکتوبة فی اللوح لا
انّ اللوح جسم بعمود مسطح لان جمیع الحوادث حتی الحوادث
فی النشأة الآخرة امور غیر متناهیة وکل جسم متناهی المقدار
فلا یمکن ان یکتب امور غیر متناهیة علی سبیل التفصیل فی مقدار
متناه قوله فی العنصریات ای فی مباحث الاجسام العنصریة
او فی مباحث المتعلقة بالعنصر تعلقا تحقیقا او تأویلیا
قوله اما بارد او حار وعلی تقدیرین اما رطب او یابس
وحاصل ضرب الاثنین فی الاثنین اربعة فلذا حکموا بانّ

البسائط العنصرية اربعة وايضا حكموا بان الاخلاط
اربعة فان الخلط اما بارد او حار وعلى التقديرين اما رطب
او يابس قال الشارح عن الطبيب خلط چارست ازان یکی
خونست که بود گرم وتر بسان هوا بلغم است آن دگر که
آب صفت سردی وتر بس بود پیدا هست آن دگری
که چون آتش گرم وخشکست نام آن صفرا دگری است
سرد وخشک چو خاک گفته اند اهل حکمتش سودا قوله
ومن حيث انها يتركب منها المركبات قالوا النبات يتكون
من اجتماع الماء والارض وذلك ظ ولابد فيه من هواء يتخلل
بين اجزائه ومن حرارة طابخة اذ لو فقد احدهما او لم يكن على ما
ينبغي فسد الزرع كما اذا القينا البذر في موضع لا يصل اليه الهواء
وحر الشمس او لا يكونان على ما ينبغي فانه يفسد الزرع ولا ينبت
فدل ذلك على ان النبات مركب من العناصر الاربعة ومن
النبات يحصل بعض الحيوان لانه غذاؤه ومنهما يحصل الانسان
لانه متكون من المني المتكون من الدم المتكون من الغذاء الذي
هو النبات او الحيوان يرد عليه ان هذا استدلال بالدوران
وهو لا يفيد العلية ليعلم ان اجتماعها سبب لتكونه منها
فلم لا يجوز ان يكون تكونه في حال الاجتماع بخلق الله سبحانه وتعالى
اياه من كتم العدم بطريق جرى العادة قوله وكل واحد منها مخالف

مخالف للآخر في صورته الطبيعية هذا مع دليله يحتاج اليه قوله
الآتي وكل واحد منهما قابل للكون والفساد اذ يندفع به ما يمكن
ان يقال لا نم ان كل واحد منها قابل للكون والفساد وانما يكون
كذلك ان لو كانت الصورة الملبوسة للعنصر صورة مخالفة
له وهو نم ايضا لجواز ان يكون كل واحد من الصورة الملبوسة
والمخلوعة صورة للعنصر الذي خلع احديهما ولبس الآخر فتأمل قوله
اذ لا يلزم توافق الكل عند عدم تخالف الكل فان رفع الايجاب الكلي
سلب جزئي والسلب الجزئي لا يستلزم الايجاب الكلي بل انما
يستدعي الايجاب الجزئي والحاصل ان عدم تخالف الكل سلب جزئي
فيلزم توافق البعض فعلى هذا التقرير المناسب ان يقول الصواب
بدل قوله المناسب قوله قابل للكون والفساد اي بخلع صورة
ويلبس صورة اخرى من صور العناصر قوله المتجاورين الظاهر ان فائدة
التقييد بالمجاور الاشارة الى ان علة الانقلاب بلا واسطة
اي علة الانقلاب ابتداء هي المجاورة وان علة الانقلاب بواسطة
عدم المجاورة بمعنى ان انقلاب الارض هواء مثلا يتوقف على انقلاب
الارض ماء وفيه ان الارض والماء كرة واحدة وان الارض تجاور
للهواء ويمكن ان يقال ان المراد بالمجاورة هي المجاورة بالطبع ومجاورة
الارض للهواء قسري ولا يبعد ان يقال ايضا ان معنى كون انقلاب
الماء هواء واسطة لانقلاب الارض هواء مثلا ليس ان شيئا

من الارض يجب ان يكون اولا ماء ثم ذلك الشئ يصير هواء اى
انّ بعضا من الارض مالم يصر ماءً لم يصر هواءً بل معناه انّ الارض
لكونه مجاورا للماء الذى هو مجاور الهواء ينقلب هواء
بواسطته ولكن الحق عندى انّ علّة الانقلاب ابتداء الاشتراك
فى كيفية واحدة من الكيفيات الاربع البرودة والحرارة
والرطوبة واليبوسة وعلة الانقلاب بواسطة عدم
الاشتراك فيها بمعنى ان الارض والهواء لشدة المخالفة
بينهما اذ الارض بارد يابس والهواء حار رطب لا يمكن
ان ينقلب احدهما بالآخر فيحتاج فى الانقلاب الى واسطة
تناسب لكل واحد منهما كالماء فانّه تناسب الارض فى
البرودة والهواء فى الرطوبة فيحتمل ان يكون الاشتراك علة
مستقلة فى الاول وعدم ذلك فى الثانى ويحتمل ان يكون الاشتراك
بشرط المجاورة علة مستقلة فى الاول وعدم ذلك فى الثانى
ويحتمل ان يكون المجاورة بشرط الاشتراك علة مستقلة فى
الاول وعدم ذلك فى الثانى ويحتمل ان يكون مجموع الاشتراك
والمجاورة علة مستقلة فى الاول وعدم ذلك فى الثانى و
كون العدم علة اما بناء على ان علة العدم عدم العلة واما
بناء على التاويل فليتامل قوله قيل ذلك معاين
فى عين سيهكون ونحن ايضا شاهدنا عند جبل منقوب

منقوب قريبا منه بلدة بدليس ان الماء الذى يتقاطر من
فوق الثقب ينقلب حجرا قوله والشيخ قد حكى انه
شاهد ذلك ونحن ايضا شاهدنا ذلك ونشاهد
فى اذيال الجبال الّمرتفعة قوله يستحيل فى الكيفيات
اى يزيل عن كيفيته ويتصل بكيفية اخرى على سبيل التدريج
قوله ولو كانت الكيفيات اى ولو كانت الكيفيات
نفس الصور الطبعية او داخلة فيها لاستحال ان يستحيل
البسائط العنصرية فى الكيفيات مع بقاء الصور الطبعية
لكن التالى باطل فثبت المط وهو ان الكيفيات العنصرية زائدة
على الصور الطبعية اما بطلان التالى فلما شاهدناه من
زوال كيفية التسخن واتصال كيفية التبرد وبالعكس
مع بقاء الصورة الطبعية وانت تعلم ان المثال الجزئى لا
يفيد الكلية بل قد يشاهد زوال الصورة الطبعية عند
زوال الكيفية فى العنصر واشار اليه بقوله ولا يخفى الخ قو
له اذا تصغرت اجزاؤها وفائدته ان كل واحد من
الفعل والكسر ح يكون اتم واكمل لانهما يتوقف على
اختلاط البسائط وتماس سطوحها وكلما كان السطوح
اكثر كان التماس اكثر وكلما كان التماس اكثر كان كل
واحد من الفعل والكسر اتم واكمل وقوله وتماست يجوز

اذا تصغرت اى البسائط بتفاعل الاجزاء اى حح

ان يكون عطف تفسير لقوله اجتمعت ويجوز ان يكون اشارة
الى ان مجرد الاجتماع والمجاورة وان كان سببا للامكان
التفاعل والكسر او كان مشروطا لهما لكنهما لا يخرجان الفعل
بدون التماس قوله وكسر كل واحد منها اى من
البسائط بقواها ويجوز ان يكون الضمير المجرور للقوة
وامر الانتشار سهل او يجوز ان يكون المراد بكون كل واحد
من البسائط فاعلا وكاسرا بقواها كون كل واحد من
القوى فاعلا وكاسرا ويجوز ان يكون المراد به كون
كل واحد من الصور الطبيعية فاعلا وكاسرا فالمعنى ان
البسائط اذا تصغرت وتماست وفعل صورة بعضها
في مادة بعض بواسطة قواها وكسر كل واحد من صورها
سورة كيفية الآخر في يكون الفاعل والكاسر هو الصورة
النوعية ويكون المنفعل المادة والمنكسر سورة الكيفية
لكن بمعنى زوال الكيفية الصرفة وهذا الاحتمال الثاني ايضا
مذهب في المزاج وتعريف المزاج على هذا المذهب انه
كيفية متوسطة بين الكيفيات المتضادة متشابهة
الاجزاء حاصلة من تفاعل البسائط مصغرة متماسة
بحيث تكسر صورة كل واحد منها سورة كيفية الآخر قوله
ان الفاعل الكاسر هو النفس الكيفية يرد عليه ليس

ليس الامر كذلك لان انكسار السورتين اما معا او على التعا
قب فان حصل معا فالعلة واجبة الحصول مع المعلول لزم ان يكون
الكيفيتان الكاسرتان موجودتين على صرافتهما عند حصول
انكسار السورتين وهو محال وان كان انكسار احدى
السورتين متقدما على الانكسار الاخرى لزم ان ينقلب
المكسور المغلوب كاسرا غالبا وهو ايضا محال وهذا الا
عتراض مشترك الورود لانه يرد على المذهب الذي
قررناه آنفا ايضا بناء على ان الصورة النوعية انما تفعل
وتكسر بواسطة الكيفية فكما يدخل الصورة النوعية
في علة الانكسار التامة يدخل فيها الكيفية ايضا لكونها
شرطا للكسر ويمكن ان يقال ان الباء في قوله بقواها لم
لا يجوز ان يكون داخلا على المعد بان يكون الكيفيات معدات
لفعل الصورة النوعية وكسرها والمعد ينعدم عند تأثير
العلة نعم هذا انما يتم اذا كان العلة المؤثرة موجبا بالذات
واما اذا كانت مختارا فلا اذ لا حاجة الى المعد اذا كان
الفاعل مختارا فتأمل وتعريف المزاج على مذهب بعض
المحققين انه كيفية متوسطة بين الكيفيات المتضادة
متشابهة الاجزاء حاصلة من تفاعل كيفيات البسا
ئط مصغرة متماسة بحيث يكسر كل واحد من تلك

الكيفيات سورة الاخرى قوله وانكسار سورة
البرودة لايجب ان يكون بسورة الحرارة لح ابطال
لسند منع يرد على قوله فان الحرارة لح لانم ان الحرارة
بكسر سورة البرودة ولانم ايضا ان البرودة تكسر
سورة الحرارة لم لايجوز ان يكون الكاسر والمكسور
السورتين وحاصل الجواب المذكور سندك هذا
بط اذ لو كان السورتين كاسر الزم ان لايتخلف المع
عنها لكن التالي بط قوله قيل الى قوله اقول اعتراض
وقوله حيث قال بدل عن قوله فى اثناء البحث فالمعنى
ع ان هذه المقدمة ليست تعليلا لما قبلها بل هى مقدمة
تفيد ناعند قول المص فاكان كثيرا فقد ينعقد سحابا ماطرا
واما ههنا فلا طائل تحتها فيجب ان يذكر هناك قوله
الثانية الهواء الغالب على النار وهى التى يحدث
فيها الشهب هذا يخالف لما سيصرح المص من ان
انما يحصل بعد وصول الدخان الى حيز النار ويمكن ان
يقال المراد من الحيز هو الحيز فى الجملة قوله فحاصل كلامه
اى حاصل كلام المص ان السبب الاكثرى فى ذلك تكاثف
اجزاء البخار الصاعد لان ما يجاور الماء من الطبقتين
الاخيرتين من الطبقات الاربع للهواء يستفيد كيفية

كيفية البرد من مخالطة الابخرة المائية فنجعل هذه
المقدمة مقدم شرطية بكون تاليها قوله السبب الاكثرى
فى السحاب وفى المطر والثلج والبرد تكاثف اجزاء البخار
فينتج استثناء عين المقدمة المط ويحتمل ان يكون قوله
لان ما يجاور الح لدفع ما يرد على قوله تكاثف اجزاء
البخار من المنع بانا لانم ان اجزاء البخار تتكاثف فان
الاجزاء الهوائية حارة والحرارة تمنع التكاثف او
لدفع ما يرد على ما يستفاد من تعريف البخار ومن قوله
تكاثف اجزاء البخار من الدعوى وهى ان الاجزاء المائية
المتلطفة بالحرارة بواسطة كونها ممازجة بالاجزاء
الهوائية تتكاثف من ان هذه الدعوى مطلوب بالبيان
ووجه الدفع ظا قوله لكن الطبقة الرابعة استدراك
عن قوله يستفيد كيفية البرودة من مخالطة الابخرة
المائية وتعليل قوله لايبقى على صرافة البرودة بقوله
لوصول اثر شعاع الشمس يفيد ان الطبقة الرابعة
ليست بمتحققة كلية بل تحققها مقيدة بكون الهواء
مجاورا مماسا من الهواء بالاماكن التى يصل اليها
شعاع الشمس واما الذى يكون مجاورا مماسا
من الهواء بالاماكن التى لايصل اليها شعاع الشمس

فلا يتحقق الطبقة الرابعة بل ذلك البعض من الهواء
من الطبقة الزمهريرية وقد شاهدنا في وهدة
بين الجبلين في جهة الشمال الشمس في جميع دورتها
سحابا غليظا على هيئة يقرب من هيئة الخيمة ولما
نزلنا من احد الجبلين في تلك الوهدة شاهدنا ال
سحاب ماطرا واذا اخرجنا من الوهدة لاجل آخر
تركنا المطر نعم يحتمل ان يكون ذلك السحاب متكونا
من انقباض الهواء من البرد الشديد لا من اجزاء
البخار ولكنه لا يضرنا غاية ما في الباب ان اللازم
منه ان الهواء عند الاماكن التي لا يصل اليها شعاع
الشمس ينقبض من البرد ويتكون سحابا ماطرا
واما ان ذلك الهواء من الطبقة الرابعة فلا يلزم
منه فان قلت ان في الصورة المذكورة لا احتمال للتكون
من اجزاء البخار فان ذلك التكون يتوقف على الصعود
والصعود بدون الحرارة محال قلت قد عرفت ان
البخار لا يخلو عن الحرارة اذ فيه اجزاء الهواء والحرارة
المأخوذة في تعريف البخار يعم الحرارة الهوائية قوله
كما حكى على الشيخ انه شاهد البخار قد صعد الخ هذا
انما يدل على الدعوى اذا كان الوهدة المذكورة

المذكورة واقعة في جهة الجنوب ولم يكن مقابل الشمس
منها بسد ود الجبل وهذا غير مستفاد مما نقل عن الشيخ واما
اذا كان تلك الوهدة في جهة الشمال فلا يدل ما نقل على ان
البخار لم يصل الى الطبقة الزمهريرية بل حدث منه السحاب في
الطبقة الرابعة من الهواء نعم ما ذكره المص من قوله اذا لم يصل
البخار الخ ممكن الوقوع ومسطور في سائر كتب الحكمية ايضا قوله
وقد لا ينعقد لعدم علته وهي البرد والضباب سحاب رقيق
يشبه الدخان يغشى وجه الارض قوله ولذا قيل المص السبب
فيما سبق بالاكثري ولحاصل ان تكون هذه الاشياء
وحدوثه في الاكثر من تكاثف اجزاء البخار الصاعد وفي الاقل
من تكاثف الهواء من البرد الشديد قوله واحتبس الدخان قالوا
اذا اشرقت الشمس على الارض اليابسة تحللت منها اجزاء
نارية يخالطها اجزاء ارضية لا يتميز عنها في الحس والمركب منها
دخان انتهى الابري ان كل واحد من الامور الثلثة اي الرعد
والبرق والصاعقة نادرة الوقوع في فصل الشتاء لان الغالب
في ذلك الفصل رطوبة الارض بواسطة المخالطة المائية له
وصاعقة ان كان غليظا لعل المراد ان هذا سبب اكثري
في حدوثها اذ قد نقل الشارح من الشيخ الرئيس فيما قبل ان الصاعقة
تتولد من اجسام نارية فارقتها السخونة وصارت ثقيلا

البرودة على جوهرها متكاثفة قوله فصارت اى السحاب
لاجل التسخن الحاصل له بالحركة وتبدل الاجزاء المائية التى فيه
هواء فى اثناء الحركة يعنى ان السبب فى كون السحاب هواء
متحركا هو مجموع تسخنه الحاصل من الحركة وكون جزئه الذى هو اجزاء
مائية متبدلا بالهواء فى اثناء الحركة واما الاندفاع المذكور
فسبب بعيد قوله فيحصل الريح فيه مسامحة فالاولى ان يقول
فذلك التموج ريح ففى هذه الصورة يكون الاندفاع المذكور
سببا قريبا لتكون الريح قوله اى ازدياد مقدار بدون
انضمام جسم آخر اليه والاولى ان يقول هو ازدياد حجم من غير ان
يضم اليه شئ من خارج ليكون التعريف جامعا لافراده وايضا
قد عرفوا التخلخل بانه ضد التكاثف قوله لانه اذا صغر حجمية فيه
اشارة الى مفهوم التكاثف وهو تصغر حجم جسم من غير ان
ينقص منه شئ قوله وقد يتكون بسبب برد الدخان المتصاعد
الى الطبقة الزمهريرية دون ذلك قالوا الدخان قد ينكسر حره
عند الوصول الى الكرة الزمهريرية فيثقل ويرجع بطبعه الى الارض
او لا ينكسر حره بل يصعد ويصادم كرة النار فيرجع بمصادمة كرة
النار المتحركة بواسطة حركة الفلك وعلى التقديرين يتموج
الهواء ويضطرب فهو الريح قوله انما يحدث من ارتسام
ضوء النير الاكبر هذا الارتسام ظاهرى لا يتحقق وان شهد

العدل على ما قلنا قوله وبيانه الى آخره لدرس قال بعض من
يثق به انى قد رأيت قوس قزح فى مقابلة القمر تم مما يكون
منه فى مقابلة الشمس وكان فى ليالى النور الكامل فالمعتبر على
ضوء النير الاكبر ليس بتام قوله اى واقعة على هيئة الاستدا دة
الظاهر ان المراد ان الارتسام المذكور مشروط بوقوع
تلك الاجزاء الوشية على هيئة الاستدادة فى لا يرد ال
السؤال المصدر بقوله فان قلت ويحتمل ان يكون المعنى
انها واقعة على تلك الهيئة بالقياس الى انعكاس الشعاع
البصرى فلا تغفل قوله اما جبل او سحاب كدر او ما عميق
بحيث لا يرى قعره فانا قد شاهدناه قوس قزح مرة بعد
اخرى على سطح الماء الجارى فى ارض مستوية عند رشاشة
الماء من فوق وكان الوقت قريبا من العصر قوله من الطرفين
وهما اللذان على الافق الظاهر كلمة من متعلق بالانتقاص
فى قوله لانتقاص الاجزاء وعلل ذلك بعض الفضلاء
ان ارتفاع الشمس يستدعى الحرارة فبقدر ارتفاع الحرارة
المنعكسة من وجه الارض يتحلل تلك الاجزاء من ذينك
الطرفين اقول هذا ليس بتام اذ قد يشاهد القوس
بحيث يكون الطرفان متصلتين بالافق نظرا الى حال كون
الشمس مرتفعة عن الافق وما نقل عن الطالب فى ذلك

اى في بيان سبب الانتقاص من الطرفين من المقدمتين

احديهما ان مركز الشمس ومركز القوس واقعان على طرفي خط

مستقيم والاخرى فكلما ارتفع مركز الشمس عن الافق

انخفض مركز القوس بقدر الارتفاع تحت الافق ان تم

اى المنقول المنقول عن الطالشي تم الاستدلال على الا

نتقاض المذكور ومدار تماميته على وجوب حامة

دائرة القوس جرم الشمس وتفصيل هذا يطلب في علم المناظرة

وانما قلنا تم الاستدلال اذح لا محالة ينتقص من الطرفين

الاجزاء التى ينعكس منها الاشعة البصرية الى الشمس

كما لا يخفى على من له تخيل تام سواء كان الطرفان متصلين

بالافق اولا وهذا عند وجود الحرارة في الجملة والحاصل انا

اذا تخيلنا دائرة كان القوس قطعة منها فمركز الشمس ان

كان على الافق من جانب المغرب فلا محالة يكون مركز الدائرة

لوجود تلك الاجزاء على الافق وان لم يكن مركز الشمس على الافق

بل كان مرتفعا عنه يكون مركز الدائرة تحت الافق بقدر

ارتفاع المركز فالقوس ح اقل من نصف تلك الدائرة البتة

ولكن قد يوجد المانع عن اتصال الطرفين بالافق وقد لا يوجد

فيتصلان بالافق في نظرنا قوله وانما قيد كون الشمس قريبة

من الافق فلان الاجزاء الخ ولا ننقض بمشاهدة القوس

القوس وقت كون الشمس قريبة من دائرة نصف النهار

لان الشمس في فصل الشتاء مثلا اذا كانت في الجدى حين

كونها قريبة من دائرة نصف النهار قريبة من الافق

في الجملة قوله لما تقرر في المناظر انه لا بد من تساوى زاويتى

الشعاع والانعكاس اقول لا يخفى على من شاهد قوس قزح

انه بين خطين مستديرين محدب ومقعر وما تقرر يتم

بالنظر الى المحدب فعلى تقدير وجود الاجزاء الرشية تحت

الخط المقعر يجب ان يرى الالوان الى تمام القطعة من سطح

الدائرة التى هى اقل من نصفها ولست احصل ما السبب

في وقوع تلك الاجزاء التى ينعكس منها الاشعة البصرية

الى الشمس من بين الاجزاء الرشية المجتمعة على غير هيئة

الاستدارة على تلك الهيئة المحصورة بين الخطين المستديرين

قال القاضى عضد الملة والدين في مواقفه رايت بعض

فضلاء زماننا ممن له في علم المناظرة كعب عال يدعى

بطلان ذلك اى بطلان السبب الذى ذكر في حدوث

قوس قزح اقول لعل مراد بعض الفضلاء من السبب الذى

حكم ببطلانه هو السبب التام وفي بطلانه السبب

يكفي بطلان واحد من الاسباب الناقصة وذلك لا واحد

الا كون تساوى زاويتى الشعاع والانعكاس سببا



لكون الاجزاء الرشية المنعكسة منها الاشعة البصرية
الى الشمس واقعة على هيئة الاستدارة من بين الاجزاء
الرشية المجتمعة على غير هيئة الاستدارة وقد علمت
انه لو حمل قوله واقعة على هيئة الاستدارة على ظاهره
وكان ذلك القول اشارة الى ان ارتسام الضوء في الاجزاء
الرشية مشروط بوقوع تلك الاجزاء على هيئة الاستدارة
لم يرد اصل السؤال واما كون محل الارتسام هو الاجزاء
الرشية لكنه بالنظر الى متيقن بالمعاينة فكيف يحكم ببطلانه
واما سائر الاسباب الناقصة سواء كانت مستفادة
من القيود اولا فلا احتمال في شيء منها للبطلان لان بعضها
مستند الى التجربة وبعضها مبين بما يفيد اليقين فلا تغفل
ويحتمل ان يكون مراد بعض الفضلاء من السبب الذي حكم
ببطلانه هو سبب اختلاف الوانه لا سبب حدوثه فيرجع
الى ما قاله الشيخ لست احصله وعلم المناظرة علم يعرف فيه
احوال المبصرات في كميتها وكيفيتها باعتبار قربها وبعدها
من الناظر واختلاف اشكالها واوضاعها وما يتوسط
من الناظر والمبصرات وعلل ذلك قوله لم ينعكس الشعاع
من كل منها الى الشمس دفع للايجاب الكلي لا انه سلب
كلي وتبوط قوله على ان المعدن والنبات متعلقة بقوله

بقوله دليل فالمعنى ح لم يتم دليل يدل على ان المعدن الخ والدليل
الذي اقيم لا يدل عليه اذ غايته عدم الوجدان وعدم الاطلاع
عليه وهذا لا يدل على العدم محصل المق من قوله قد يقال الخ
ح دفع ما يمكن ان يرد بان المقام قاصر في البيان اذ تتميما للمقام
يجب ان يذكر الادلة التي اقيمت على الدعاوي الثلثة المه
المستفادة من الحصر وهي ان المعدن ليس له نماء وانه ليس
له حس وحركة وان النبات ليس له حس وحركة فكانه قال
في جوابه وانما تركنا ذكر تلك الادلة لان كل واحد منها
لا يدل على ما اقيم هو عليه ويحتمل ان يكون المق منه الاعتراض
وحاصله انا لا نم تمامية الحصر المذكور وانما يتم ان لو لم يكن للمعدن
نماء ولم يكن له وللنبات حس وحركة وهو مم ايضا فان
قلت انه مدللة قلت لا نم ان الدليل الذي اقيم يدل عليه
كيف ان غايته عدم الوجدان وهو لا يدل على العدم ويحتمل
ان يكون المق منه مجرد تمهيد لما عدول شارح التلو
يحات من الحصر المذكور ببيان ما عليه من المحذور لما ما
ترى ويجوز ان يكون متعلقا بقوله ينتقض في يحتمل ان يكون
المق منه نفي الدليل عن امر قد يقال ح اعتراض بان الحصر
المذكور لم لا يجوز ان يكون للمعدن نماء وان يكون له
وللنبات حس وحركة ولا بد لنفي هذا الجواز من دليل مع

انهم لم يتم عليه دليلا ومعنى قوله غايته لا ح ان غاية الدليل
الذى يمكن ان يستدل به عليه هو عدم الوجدان وهو لا يدل
على العدم قوله وقد يتمسك لى مشتركة الوجود على الخبرين
قوله لشعور النبات اللام في قوله النبات للجنس
وكذا اللام في قوله لاغتذاء المعدني ويؤيده ما قد رأيناه
منقولا من بعض الكتب الحكمية من ان كل مركب من المواليد
الثلثة له كمال لايق به مثلا كمال المعادن ان تصل الى مرتبة
النباتات من النماء واكمل نوعها المرجان وكمال النباتات
ان تصل الى مرتبة النباتا للحيوان العجم اعنى الحس واكمل نوعها
النخل وكمال الحيوانات ان تصل الى مرتبة الانسان واكمل
نوعها الفرس قوله اختلطت على ضروب من الاختلاطات
المختلفة في الكم والكيف اما الاختلاف في الكم فاما بان يكون
البخار غالبا على الدخان من حيث المقدار سواء كان الغالب
في البخار مقدار الاجزاء المائية الى وكان الغالب فيه مقدار
الاجزاء الهوائية وسواء كان الغالب في الدخان الاجزاء
النارية او الاجزاء الارضية واما بان يكون الدخان غالبا على
على البخار من حيث المقدار كذلك فالضروب باعتبار الاختلاف
في الكم ثمانية عشر اذ لا يخفى انه ليس في البخار يبوسة والرطوبة
فيه اكثر بالنسبة الى البرودة والحرارة فالبرودة اما مساوية

المدققين فيكفر للحق والدين ولهذه الآفة يجب زجرهم كل من
يخوض في تلك العلوم اذ هذه من مبادى علومهم فيسرى
اليه شومها فقل من يخوض فيها الا ويتخلع من الدين واما الالهيات
من علومهم ففيها اكثر اغاليطهم فما قدروا فيها على الاثبات
بالبراهين بالبرهان على ما شرطوا في المنطق ولذلك كثر الاختلاف فيما
بينهم في هذا العلم فمنها قولهم بقدم العالم وانكار الحشر الجسماني
وقولهم ان الله يعلم الكليات دون الجزئيات فلم يذهب احد من
المسلمين الى شيء من هذه المسائل انتهى واعلم ان جالينوس
توقف في قدم العالم على ما حكى عنه انه قال في مرض موته لبعض
تلامذته اكتب عني ما علمت ان العالم قديم او حادث قال
الامام الرازي وهذا دليل على ان جالينوس كان منصفا
طالبا للحق لان هذه المسئلة في غاية الصعوبة قوله
الى مشاكلة الجسم الذي هي فيه والمراد من المشاكلة هي المماثلة
في الطعم واللون والقوام واللصوق قوله وفيه نظر لان زيادة
الجسم لا حاصله لان ان الزيادة الصناعية خارجة بقوله زيادة
في اقطاره كليا كيف انه اذا اضاف الصانع الى الشمعة مقدار
آخر من الشمع حصلت الزيادة في الاقطار اقول لو قال في سند
المنع انه اذا اصب الصانع شيئا قليلا او كثيرا من الماء على
الماء الذي في الغدير حصلت الزيادة في اقطار الماء لكان

او لانه اوفق في المراد وهو حصول الزيادة في كل قطر من
الاقطار الثلثة بالنظر الى كل الاجزاء واما صورة الشمعة
فلا يحصل الزيادة كذلك بمجرد الاضافة اذ مجرد الاضافة
لا يقتضي الزيادة كذلك وان احتمل ذلك ويحتمل ان يكون حاصله
لا نم ان شيئا من الزيادة الصناعية يكون خارجا به اي بقوله
زيادة في اقطاره كيف انه اذا اضاف لا هذا لان مختار الشارح
ان المراد من الزيادة في الاقطار هو الزيادة بالنظر الى المجموع
من حيث المجموع فيكون ما اورده من صورة الشمعة واضحا
في المراد قوله ليس غايتهما بلوغ الجسم الى كمال النشو لتخلف
ذلك البلوغ عنه اي عن كل واحد من مبداء السمن والورم
بعد سن الوقوف فلا تغفل قوله ان يزيد مجموعه من حيث هو مجموع
وفيه بحث لان اضافة اقطاره للاستغراق لان اضافة الجمع
يفيد العموم كما ان الجمع المحلى باللام يفيد العموم فيستدعي الزيادة
في كل قطر بالنظر الى كل الاجزاء قوله وقد صرح بعض المحققين قائله
هو الشريف قدس سره في حاشية لشرح التجريد حيث قال باقي ذلك
هو الغالب وقد يعم السمن جميع الاعضاء حتى الرأس والقدم
فيزيد في الطول ايضا ولا يخفى ان مآل كلامه قدس سره لان خروج
مبداء السمن بقوله في اقطاره كليا انما هو بهذا القيد المذكور
فلذا قلنا انه خارج به فنقول ان مبداء الورم كذلك اذ قد يعم

يعم الورم جميع الاجزاء حتى الرأس والقدم فيزيد في الطول ايضا فلا
يرد ان جواب بعض المحققين ليس بحاسم مادة الاشكال قوله وهي التي
تأخذ من الجسم الذي هي فيه جزءا ويجعله مادة لمثله وفي شرح المواقف
للشريف قدس سره ذهب بقراط واتباعه الى ان القوة المو
لدة في كل البدن فان المني عندهم يخرج من جميع الاعضاء
فيخرج من العظم مثله ومن اللحم مثله وعلى هذا فالمني متخالفة
الحقيقة متشابهة الامتزاج لان الحس لا يميز بين الاجزاء
وعند ارسطو ان تلك القوة لا رتفاق الانثيين فيكون المني
المتولد هناك متشابه الحقيقة وفي كليات القانون ان المو
لدة نوعان نوع يولد المني في الذكر والانثى ونوع يفصل
القوى التي في المني اي الكيفيات المزاجية لان اجزائه متخا
لفة الامزجة فيمزجها تمزيجات بحسب عضو عضو فيخص
للعصب مزاجا خاصا وكذا للعظم والشريان وغيرها و
ذلك من مني متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج انتهى
ولا يخفى ان عبارة المص يساعد كل واحد من المذهبين
مذهب بقراط ومذهب ارسطو ولكن قول الشارح المحقق
في الانثيين صريح في انه حمل كلام المص على مذهب ارسطو
فلو ترك قوله في الانثيين لكان اوفق اذ ح يكون كلامه
ايضا محتملا كلا المذهبين فان قلت قوله فوحدتها اعتبارية

ايضا يقتضي انه حمل كلام المص على مذهب ارسطو قلت ليس
الامر كذلك اذ ليس في كلام بقراط شيء يقتضي الوحدة الذاتية
في المولوقة نعم اكثر عبارة الشارح ظاهرة في مذهب ارسطو
قوله بان يجعل بعضه مستعدا للعصبية لا يخفى ان المني على مذهب
ارسطو بالنسبة الى العصب والعظم والشريان وغير
ها متفقة الحقيقة فحدوثها منه يتوقف على استعدادات
مختلفة واردة عليه من القوة الثانية واما على مذهب بقراط
فمعنى جعل البعض مستعدا للعصبية مثلا انه يخص للعصب مزاجا
اى ان يخص المني الخارج من العصب بمزاج خاص ممتاز عن
مزاج العظم قوله تجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع
ثفله يحتمل ان يكون الفاعل في كل واحد من هذه الافعال هو القوة
الغاذية فيطلق عليها جاذبة باعتبار الجذب وماسكة باعتبار
الامساك وهاضمة باعتبار الهضم ودافعة باعتبار الدفع
وهذا الاحتمال وان كان العبارة مساعدة له ولكن لا يساعده
قاعدتهم ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد ويحتمل ان يكون هنا
قوى اربعة ويكون الغاذية مجموعها ويكون الوحدة ح اعتبارية
ويحتمل ان يكون الغاذية مغايرة للكل ويكون كل واحد من القوى
الاربع خوادم لها فيرد على قوله فلها خوادم اربع انه لا يتفرع
على ما قبله بل يختص بالاحتمال الثالث وهو ان يكون القوى اربعة
مستندا

اربعة والواحدة اعتبارية ويدفع بان في العبارة مقدرة او المعنى
اما هكذا الغاذية تجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع
ثفله بالات مختلفة فلها خوادم اربع اى واما هكذا فاذا علمت
ان الغاذية تحيل جسما آخر الى مشاكلة الجسم الذى هى فيه وعلمت
انها تجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع ثفله فاعلم ان لها
خوادم اربعة اى واما ههنا احتمال آخر وهو ان يكون الغاذية
عين احدى القوى الاربعة لاجل الاشتراك في جنس الفعل كما
لاحالة والتغيير في لا يصح قوله فلها خوادم اربع ايضا فقد اشار
اليه الشارح بقوله ولا يبعد ان يتحد الغاذية والهاضمة واكثر الاطباء
لم يفرقوا بينهما فلا تغفل قوله فههنا حالتان احديهما وهى
ابطال الصورة النوعية الدموية سابقة على الاخرى وهى
تحصيل الصورة العضوية هذا اس بقوله فيما سبق من ان الغاذية
تحيل جسما آخر الى مشاكلة الجسم الذى هى فيه قيل هذا يخالف لما
يستفاد من غير هذا الموضع من ان فعل الهاضمة احالة الغذاء
الى ما يصلح لان يصير جزء من المتغذى وفعل الغاذية احالة الغذاء
الى ما يكون جزء من المتغذى بالفعل اقول فيه نظر بل هذا عين
المستفاد لان معنى الابطال المذكور هو الاحالة الاولى ومعنى
التحصيل هو الاحالة الثانية لا تفرقة بينهما في الحقيقة
على ما لا يخفى قوله فان الغذاء له تغيرات لان الغذاء هنا الجنس

فلا تغفل قوله بحسب مراتب الهضوم ومراتبها اربع الاولى
في الفم عند المضغ ولهذا كانت الحنطة الممضوغة تنضج الدماميل
ما لا ينضجها المطبوخة الثانية في المعدة وهو ان يصير الغذاء
كيلوسا وهو جوهر شبيه بماء الكشك الثخين الثالثة في
الكبد وهو ان يصير الانحدار من المعدة اليه بحيث يحصل منه الا
خلاط الرابعة في الاعضاء وهو ان يصير بحيث يصح ان يكون
جزءا من العضو قوله فيحصل برهة من الغذاء يجوز ان يراد
بالغذاء ههنا الغذاء بالفعل وهو ما صار جزءا من المتغذي
شبيها به بالفعل لكن لم يحصل له القوام التام الذي للعضو
ويجوز ان يراد به الغذاء بالقوة القريبة الى الفعل وهو الدم
ولكن لا يمكن ان يراد به الغذاء بالقوة البعيدة وهو الحنطة
واللحم والماء وغيرها من الاجسام الماكولة والمشروبة و
الغذاء عرفوه بما يقوم بدل ما يتحلل من الشيء بالاستحالة الى نوعه
وهذا التعريف صادق على كل واحد من انواع الغذاء المذكورة
كما لا يخفى وتخصيص الشارح المحقق الغذاء بالقوة القريبة بالدم
كما هو الظاهر من قوله الصورة الدموية مخالف للتحقيق لانهم
صرحوا بان الغذاء بالقوة القريبة هو الاخلاط الاربعة
وايضا تقسيمهم الخلط بانه اما طبيعي او غير طبيعي وكونه غير
طبيعي اما لتغير مزاجه في نفسه عن الاعتدال الواجب له الذي

الذي به يصلح لان يصير جزءا من الاعضاء واما لمخالطة ما يخالطه
اياه من خلط اخر غير طبيعي او رطوبة غريبة ترد عليه من خارج
صريح في كون كل واحد من الاخلاط غذاء بالقوة القريبة وكذا
قولهم عند بيان تحقق القوة الدافعة في كل الاعضاء ان الدم
الوارد على الاعضاء مخلوط بالاخلاط الثلثة فيأخذ كل
عضو ما يلائمه ويدفع ما ينافيه يدل على ذلك ولعل تخصيص الدم
بالذكر لانه الغالب او لكون سائر الاخلاط تابعة له عند كونها
مترشحة من فوهات العروق او عند جذب الجاذبة اياها قوله
وهو مختص بالنفس الحيوانية اي ممتاز بها فان المقام مقام
بيان ما به الامتياز قوله التي يحتمل ان يكون وصفا للقوة كما
ويحتمل ان يكون وصفا للجسم وعلى كلا التقديرين قوله من جهة
مرتبط بالتي فيلزم الاضطراب اما في قوله ما يدرك واما
في قوله يتحرك فلا تغفل قوله ههنا بحث لا يخفى ان التعريف
المذكور على التقدير الاول لا يكون منعكسا اذ لا يصدق على الة
النفس الحيوانية بناء على انها الة من جهة التوليد والتنمية
والتغذية ايضا وعلى التقدير الثاني لا يكون مطردا اذ يصدق
على النفس الناطقة ايضا وحاصل الجواب عنه اختيار الشق
الاول ومنع لقوله انها الة من جهة الافعال النباتية ايضا
مستندا بانه انما يكون كذلك ان لو لم يكن بدن الحيوان مشتملا

على النفس النباتية ايضا وهو وهم ايضا لم لا يجوز ان يكون نوبة مشتملا
عليها وقد يجاب عنه ايضا باختيار الشق الاول وان مراد المص النفس
الحيوانية من حيث انها حيوانية يصير بها المركب حيوانا آلية
من جهة الامرين المذكورين فقط وان كانت من حيث يصير بها
المركب نباتا آلية من جهة الافعال النباتية ايضا قوله اللهم
الا ان يقال الخ وجه الضعف المستفاد من المقام لعله انه ح
يلزم ان يكون كل واحد من افعال النفس النباتية وكذا من افعال
النفس الحيوانية صادرا عنها بتوسط آلة حتى معلولها الاول
بناء على ان حفظ التركيب ح صادر عن الصورة المعدنية
في النبات والحيوان فتوجه قوله ولا يرد فتامل هذا الخ كانه
قيل هذا النقض بالنظر الى الشق الاول وارد على تعريف النفس
النباتية بانه ليس بمنعكس اذ لا يصدق عليها لانها آلية
من جهة حفظ التركيب ايضا فيكون النقض المذكور مشترك
الورود فلا وجه لتخصيصه بتعريف النفس الحيوانية وحاصل
الجواب المذكور انه ورود النقض المذكور عليه وانما يرد ان لو كان
النفس النباتية آلية من جهة حفظ التركيب وهو وهم ايضا
لم لا يجوز ان يكون حفظ التركيب معلولها الاول قوله فلها
باعتبار تمتاز هي به مشاركاتها في القوى الطبيعية من الآثار
وهي الادراكات المتعلقة بالجزئيات الجسمانية والحركات

والحركات الارادية ولا شك ان هذا الامتياز يجب ان يوجد
في كل نوع من انواع الحيوان فيجب ان يكون مدرك الجزئيات
الجسمانية هو النفس الحيوانية بواسطة القوى المذكورة
فهذا انما ينطبق على ما هو المشهور من مدرك الجزئيات الجسمانية
القوه الباطنة لا النفس الناطقة بواسطة انطباق تلك
الجزئيات في القوى الظاهرة واما على ما هو التحقيق عندهم من ان
مدرك الجزئيات الجسمانية هو النفس الناطقة وارتسامها
في القوى الباطنة فلا انطباق وان قلت ان هذه الادراكات
حاصلة للنفس الناطقة ايضا قلت يلزم ح اما تحصيل الحاصل
او التوارد والنقض بالنفس الناطقة على طرد تعريف النفس
الحيوانية كما سبق آنفا انما هو بالنظر الى الادراكات الكلية
وهو ظ ويمكن ان يقال ان المراد من قولهم ان مدرك الجزئيات
الجسمانية النفس الناطقة هو ان مدرك الحقائق الجزئية
الجسمانية النفس الناطقة والمراد من ادراك النفس
الحيوانية هو الاحساس فتبصر قوله واما المدركة قدم
المدركة على المتحركة لان تحريكها انما هو بالارادة وهي يتوقف
على الادراك ووجه تقديم الظاهرة على الباطنة ظاهر
قوله والمراد الخ دفع لما يمكن ان يرد من ان حصر القوى الظاهرة
في الخمس لا دليل عليه اذ غاية ما يمكن ان يستدل به عدم الوجدان

وهو لايدل على العدم قوله بخروج شعاع من العينين وفيه اذ يلزم منه تحقق نفوذ الشعاع في الافلاك حين ابصار الكواكب فان قلت انما يلزم ذلك اذا كان الشعاع الخارج جسما لم لا يجوز ان يكون عرضا قلت على تقدير كونه عرضا يلزم اما قيام العرض بنفسه واما انتقاله وايضا ان الخروج يستدعي الحركة فحركة الشعاع اما ارادية وهو ظاهر البطلان واما طبيعيه وهذا ايضا باطل لتحقق الاختلاف في الجهة واما قسرية وهذا ايضا باطل اذ لا قسر فيها لا طوله والقول في الدفع بان المراد من الخروج هو الحدوث مجازا فليس بحاسم لمواد الاشكال قوله الثاني مذهب الطبيعيين قالوا العمدة فيما يتمسك به على هذا المذهب ان العين جسم صقيل نوراني فكل جسم كذلك اذا قابله كثيف ملون انطبع فيه شبحه كالمرآت اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلما نشاهد من النور في الظلمة الظلمة اذا حك المنتبه من النوم عينه وكذا عند امرار اليد على الجبهة السوداء وقد يتمسك عليه بان الشيء بعينه اذا قرب من الرائي يرى اكبر مما اذا بعد عنه وما ذاك الا لان الانطباع على مخروط من الهواء المشف رأسه متصل بالحدقة وقاعدته سطح المرئي حتى انه وتر الزاوية ومعلوم ان وتر بعينه كلما قرب من الزاوية كان الساق اقصر والزاوية اكبر وكلما

بعد فبالعكس والشيء الذي في الزاوية الكبرى اعظم من الذي في الصغرى وهذا انما يستقيم اذا جعلنا موضع الابصار هو الزاوية على ما هو رأي الانطباع لا القاعدة على رأي خروج الشعاع فانها لا تتفاوت وقد يتمسك عليه بان من نظر الى الشمس بتحديق نظرا طويلا ثم اعرض عنها وغمض عينيه فانها يبقى صورتها في العين مدة ما حتى كانه بعد التغميض ينظر اليها وكذا من نظر الى الروضة المخضرة جدا ساعة طويلة نظرا بتدقيق فان عينيه يتكيفان بتلك الخضرة حتى اذا نظر الى لون آخر لا يبصره خالصا بل مخلوطا بالخضرة او غمض عينيه فانه يجده كانه ناظر اليها فلولا ان الابصار بانطباع الصورة لما كان الامر كذلك قوله ان مقابلة المبصر للباصرة يوجب للاعدادة الموافق هكذا انما يحصل الابصار بانعكاس صورة المرئي بتوسط الهواء المشف الذي لا يستر ما وراءه الى الرطوبة الجليدية في العين وانطباعها في جزء منها اي من تلك الجليدية وذلك الجزء الذي ينطبع فيه الصورة زاوية رأس مخروط متوهم لا وجود له اصلا قاعدته سطح المرئي ورأسه عند الباصرة قوله على الجليدية وهي رطوبة صافية نيرة تشبه الجليد وهذه الرطوبة بعد الطبقة العنكبوتية على يستفاد من الكتب الطبية قالوا فيها بيا بدانستن

كه چشم مركب است از هفت طبقه وسه رطوبت
به ترتيبى كه تعداد كرده ميشود از جانبى كه مماس
هوا است طبقهٔ ملتحمه طبقهٔ قرنيه طبقهٔ عنبيه رطو
بت بيضيه طبقهٔ عنكبوتيه رطوبت جليديه رطوبت
زجاجيه طبقهٔ شبكيه طبقهٔ مشيميه طبقهٔ صلبيه
والمتلون باللون كالسوداء والزرقاء والشولاء و
الشهلاء هو الطبقة الثالثة العنبية قوله والثالث
مذهب طائفة الخ اعترض جالينوس على المذهب الثانى
اى الانطباع ان الجسم لاينطبع فيه من الاشكال الاما
يساويه فوجب على تقدير كون الابصار نفس الانطباع
او مشروطا به انه لايبصر من الاشياء الا قدر السواد الا
صغر فى العين واعترض الامام الرازى فى المباحث المشرقية
على كل واحد من المذاهب الثلثة انا نعلم علما ضروريا بان
العين على صغرها لايمكن ان يحيل كرة العالم كيفيتها ولا ان

نصف

يخرج منها ما يتصل بنصف كرة العالم ولا ان يدخل فيه صورة
نصفه فالمذاهب الثلثة ظاهرة الفساد فمن المحتمل ان
يقال الابصار شعور مخصوص وذلك الشعور حالة اضافية
فمتى كانت الحاسة سليمة وساير الشرايط حاصلة
والموانع مرتفعة حصلت للبصر هذه الاضافة انتهى خلاصته

قوله

قوله وانفصال اجزاء من ذى الرايحة وفيه لان المسك القليل
يعطر مواضع كثيرة ويدوم ذلك التعطير مدة بقائه ولاينقل
وزنه فلو كان الامر كما زعم صاحب هذا المذهب لامتنع ما
قلنا من التعطير والبقاء وعدم النقصان فى الوزن فان قلت
ان التفاح يذبل من كثرة الشم فلولا انه يتحلل شئ منه
لم يكن كذلك قلت لم لايجوز ان يكون ذبولها من كثرة
الواصلة اليه او من كثرة اللمس فلابد لنفى هذا الاحتمال
من دليل قوله بالاستقراء فلاينقدح الحصر بالاحتمال العقلى
الصرف قوله والباقى معينين من قبيل عطف العلة على المعلول
واعانة الاثنين من الباقى من حيث الحفظ واعانة المتصرفة
منه من حيث جمع الصور المخزونة وتفصيلها قوله مرتبة
اى مجعولة فى مقدم التجويف الاول الذى هو موضعه الحقايق
بالنسبة لما عداها من القوى الباطنة قوله فى الدماغ
قيل ان الدماغ قريب من هيئة المثلث وقيل هو قريب من
هيئة المخروط قاعدته فى مقدم الرأس يشتمل على تجاويف ثلثة
اعظمها هو التجويف الاول واصغر التجويف الاوسط وقيل هو
بمنزلة المنفذ بين المقدم والموخر والقوى الباطنة مرتبة فيها
قوله عند الجمهور الجمهور خلافا للمحقق الطوسى فانه ان الخيال
عنده مرتبة فى التجويف الاول كله على ما يستفاد من عبارته

في شرح الاشارات حيث قال فيه كان الروح المصبوب
الى يعني ان كل واحد من الحس المشترك والخيال مرتب في الروح الذي
في البطن الاول لكن الروح الذي في مقدمه بالحس المشترك اخص
والذي في مؤخره بالخيال اخص والمعنى ان الروح المقدمي يمتاز
بالحس المشترك باعتبار كماله في ذلك الروح المقدمي ويكون اخص
بالنسبة الى الروح المصبوب في البطن الاول وكذا الحال في عديله
واعمية روح البطن الاول باعتبار حلول تينك القوتين معا فيه
اقول هذا بناء على ان مقصود المحقق هو المخالفة للجمهور ولكن
يحتمل ان يكون مقصوده بيان مرادهم من قولهم ان الحس المشترك
في مقدم البطن الاول وان الخيال في مؤخره واما مراد الشارح من النقل
فبيان المخالفة بين الجمهور وبين المحقق بحمل كلامه على المخالفة
والقول بان قوله وحال المحقق لا يحتمل التطبيق لا يخلو عن
بعد كما لا يخفى قوله الروح اي المزاج المصبوب في الجوهر المسمى
بالاعتدال النوعي ويحتمل ان يكون المراد منه البخار الذي
يسميه الاطباء روحا وتفصيله ان القلب له تجويف في جانبه
الايسر ينجذب الى ذلك التجويف لطيف الدم فيجزه حرارته
المفرطة فيتكون بخارا فهذا البخار هو الروح القلبي وهذا الروح
الاول ما يتعلق به النفس الناطقة وهو يسري الى جميع البدن
بواسطة قوة افادها النفس لتعلقها به اولا وتفيد اي

اي هذا الروح الحامل لتلك القوة كل عضو قوة بها يتم
نفعه من القوى الظاهرة والباطنة ويحتمل بحسب
مساعدة اللفظ والمعنى وان لم يساعد المقام ان يراد من
الروح الجزء الاصلي في ذلك البطن لان الروح قد يطلق ويراد
به الاجزاء الاصلية الباقية من اول الحيواة الى الممات المقبوضة
للملك وقت الموت المحفوظة عنده قيل ان الروح هو الدم
الصافي لعله اراد به ما قلنا من البخار وان اراد غيره فعليه
البيان والتطبيق قوله آلة للحس المشترك والخيال المتعلقة
لفظ الآلة في المحل بجهة انه كل واحد منهما موقوف عليه فمن
حمل على ظاهره فقد ذهل عن تصريحاتهم بان القوى الظاهرة
والباطنة تابعة للحيواة التابعة للمزاج المسمى بالاعتدال
النوعي فكيف يكون متبوع الشيء آلة له قالوا اذا حصل في
مركب عنصري اعتدال نوعي يليق بنوع حيواني افيض عليه
الحيوة وهي قوة تتبع اعتدال النوع ثم انبعثت منها القوى
الظاهرة والباطنة والقوى المحركة لجلب المنافع ودفع
المضار والكل بتقدير العزيز العليم المختار قوله ويكون الا
ختلاف الى دفع لما يرد على السند المذكور من انه باطل لانه
لو كان صحيحا لما وجد الاختلاف بين حالتي الذهول والنسيان
لكنه ثابت اما ثبوته فلان الصورة المحسوسة ما دام لم

حاضرة عندنا ومشاهدة لنا حاضرة في الحس المشترك
لما عرفت ان الانطباع في الجليدية معد لحصول الفيضان
الصورة لا الملتزم وهو معد لادتسامها في الحس المشترك
فاذا زالت المشاهدة زالت الصورة المحسوسة عن
الحس المشترك فزوالها عنه قد يكون بحيث يحتاج حضورها
عند الحس المشترك الى احساس جديد فهذا الزوال هو النسيان
وقد يزول لا بالكلية بل بحيث اذا التفت اليها يستحضرها
الحس المشترك وهذا هو الذهول واما الملازمة فلانه لو كان
انحفاظ الصورة المحسوسة في بعض الاشياء الغائبة عنا
لا يمكن استحضارها للحس المشترك بالالتفات اليها فلا يوجد
الذهول فلا يوجد الاختلاف المذكور وحاصل الجواب المذكور
انا لا نم انه لو كان الانحفاظ في بعض ما يغيب عنا لا يمكن الا
الاستحضار للحس المشترك بالالتفات اليها لم لا يجوز ان يكون
ذلك بواسطة ملكة الاتصال فيكون الاختلاف المذكور
بها وعدمها او حاصله انا لا نم ثبوت حالة الذهول كليا
اي في كل فرد فرد من الحس المشترك بل انما توجد اذا وجد اتصاله
بالبعض المفروض فيه الانحفاظ من الاشياء الغائبة عنا
وهذا القدر كاف في الاختلاف المذكور قوله بملكة الاتصال
الحاصلة من الامعان في المشاهدة او من طولها يعني ان

ان الصورة الجزئية مرتسمة في الغائب عنا فاذا وجد
منا الامعان في المشاهدة عند ابصارها يحصل اتصالنا
بذلك الغائب هذا والاضافة بيانية اقول ولا يخفى انه
تمامية هذا الجواب يتوقف على التعدد اي تعدد البعض
الغائب ولكن يكفي فيه الاعتبار فقد يعتبر بان يكون ذلك
مثلا باعتبار جهة تعلق الواسطة التي هي الامعان في المشاهدة
مثلا شيئا وباعتبار عدمها شيئا آخر ليتحقق الاستحضار بالنظر
لا احدهما وعدمه بالنظر الى الآخر اذ الاتصال الذي فرضناه
علة للاستحضار اذا كان بشيء واحد من كل الوجوه يقتضي و
جود الاستحضار كليا وهذا يستدعي ان لا يوجد حالة النسيان
تبصر قوله المفارق لا يرتسم فيه الصورة الجزئية المتكيفة
بالعوارض المادية هذه المقدمة مبرهنة على زعمهم في محلها
قوله لو امكن ان ندرك الى آخره اصل القياس استثنائي فتصويره
الدعوى وهي قوله والثاني بطل مع دليلها وهو قوله
لانه لو امكن الى آخره هكذا ان الغائب الحافظ للصورة لا يجوز
ان يكون قوة جسمانية لانه ان الحافظ للصورة لو كان قوة
جسمانية لامكن ان يبصر شخص ويسمع بباصرة وسامعة
لكن التالي باطل وكذا المقدم اما بطلان التالي فظاهر واما الملازمة
فلان الغائب الحافظ للصورة لو كان قوة جسمانية لامكن

الغائب

ان ندرك شيئا بالقوة الجسمانية الغائبة عنا بالاتصال
واذا امكن ان ندرك شيئا بالقوة الجسمانية الغائبة عنا
بالاتصال لامكن ان يبصر شخص ويسمع بباصرة الغير وسامعته
فينتج المطلوب والمذكور في الشرح كبرى الاقتراني ورفع الاستثنائي
وقوله في الجواب لا يلزم من كون الغائب الحافظ الخ منع
الصغرى وهو ظاهر وقوله حتى يلزم الخ منع شرطية القياس
الاستثنائي لانه لما ورد المنع على صغرى دليلها كانت
غير مدللة فيصح ان تمنع لكونها نظرية غير معلومة للخصم و
قوله واللازم الخ اقول انه لما منع تلك الشرطية وكانت
بحيث لا يمكن اثباتها في زعم الخصم بالغاية ما امكن ههنا هو
تغيير القياس الاستثنائي اشار الى رده ايضا بقوله بل اللازم
الخ اما تصويره القياس فلان الغائب الحافظ للصورة
لو كان قوة جسمانية لامكن ان ندرك شيئا ارتسم
في قوة جسمانية غائبة عنا بالاتصال لكن التالي بط
وكذا المقدم واما الرد المشار اليه بقوله بل اللازم الخ
فهو ان الملازمة المذكورة مسلمة ولكن لا نم بطلان التالي
قوله ولهذا يوجد يعني اذا وجد القبول دون الحفظ يكون
القبول غير الحفظ لكن المقدم حق وكذا التالي اما المقدم فكما
في الماء واما الشرطية فظا فنقول ان القوة الفاعلة

الفاعلة للقبول غير القوة الفاعلة للحفظ اذ لو كانت عينها
لزم ان يكون القوة الواحدة قابلة وحافظة معا لكن التالي
بط وكذا المقدم اما بطلان التالي فلان القوة الواحدة لا يصدر
عنها الا الواحد واما الملازمة فلما ثبت آنفا من ان القبول غير
الحفظ فنقول كلما كان القوة الفاعلة للقبول غير القوة الفاعلة
للحفظ وجب ان يكون فينا قوة غير قوة الحس المشترك وهو
المسمى بالخيال لكن المقدم حق وكذا التالي اما المقدم فقد بين
آنفا واما الملازمة فقد تحقق قبيل هذا من امتناع ان يكون الحافظ
الصورة في غيرنا ولا يخفى ان ما ذكر في الدليل مبني على مقدمة واحدة
وهي ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وهي جارية في القوة الخيالية
مع تخلف الحكم عنها اما الجريان فيقال ان الخيال قوة واحدة و
القوة الواحدة لا تصدر عنها الا الواحد واما التخلف فلانه لا يمكن
الحكم بالنتيجة وهي ان الخيال لا يصدر عنه الا الواحد فان القبول
والحفظ قد اجتمعتا فيه ضرورة ان الحفظ مسبوق بالقبول
قوله على ان القبول والادراك من قبيل الانفعال الخ اقول
لما امكن ان يرد ان القدر الضروري هو كون الحفظ مشروطا
بالقبول واما ان القبول ايضا صادر عن الخيال فليس بضروري
فيحتاج الى البيان فلا نم تخلف الحكم فامكان ورود هذا الا
الاعتراض مدار التسليم فقال على ان القبول يعني ولو سلم
صدر

ان هذا النقض غير وارد ولكن يرد المنع على المقدمة القايلة
يستحيل ان يكون القوة الواحدة قابلة وفاعلة معا مستندا
بان القبول من قبيل الانفعال فاجتماعه مع الحفظ في القوة
الواحدة لا يقدح قاعدتهم ان الواحد لا يصدر عنه الا واحد
ويحتمل ان يكون كلمة على بمعنى مع فيكون المقام من تعقيب
النقض بالمناقضة فلا تغفل قوله واما القوة المحركة
وهى قوة مرتبة في العضلات والعضلة عضو مركب
من العصب ومن جسم شبيه بالعصب ينبت من اطراف
العظام يسمى رباطا وعقبا ومن لحم احتشى به الفرج
التي بين الاجزاء المنفشة الحاصلة باشتباك العصب
والرباط وبين تخللها والعصب جسم ينبت من الدماغ
او النخاع لين في الانعطاف صلب في الانفصال كذا
في كتب الطبية قوله تابع للشوق قيل ان من القوى
المحركة قوة اخرى هى مبداء من الشوق معد للفاعل كالقوة
التي ينبعث عنها شوق الالف بالشيء الى مالوفه وشوق
المحبوس الى خلاصه وشوق النفس الى الفعل الجميل وقيل
ان ذلك من القوى المدركة قوله لجسم طبيعي اى الطبيعة
الجنسية اذ هى الناقصة التي يتم وصار يكمل نوعا بالفصل
اى انها كمال اول لجسم طبيعي من حيث هو اى الماخوذ



الماخوذ لا بشرط ان يكون وحده او لا وحده اى يجوز
ان يقارنه شيء ويجوز ان لا يقارنه فانه بشرط ان يكون و
حده مادة لا انه طبيعة جنسية والنفس بالنسبة الى المادة
صورة لا كمال اذ النفس الناطقة الانسانية لها
ثلث حيثية لانها من حيث انها يتحصل بها النوع كمال
ومن حيث انها تقارن المادة صورة ومن حيث انها
مبداء صدور الافعال عنها قوة ولكن اطلاق الصورة على
النفس الناطقة تجوز او اصطلاح جديد لانها في الحقيقة
اسم لما يحل المادة وهى يتعلق بالبدن تعلق التدبير و
التصرف وليس تعلقها به تعلقا ضعيفا يسهل زواله
بادنى سبب مع بقاء المتعلق بحاله كتعلق الجسم بمكانه
وليس ايضا تعلقا في غاية القوة بحيث اذا زال التعلق
بطل المتعلق مثل تعلق الاعراض والصور المادية بمحالها
بل ذلك التعلق تعلق العاشق بالمعشوق عشقا جليا
الهاميا لا ينقطع ما دام البدن صالحا لذلك التعلق لتوقف
كمالاتها ولذاتها العقلية والحسية عليه وانما يتعلق
من البدن اولا بالروح القلبي المتكون في جوفه الايسر
من بخار الغذاء ولطيفه وقد سبق تفصيل قوله تفعل
الافعال الفكرية اى تفعل الافعال الجزئية ومن جملتها

الافكار نفسها فالمراد من الفكر المنسوب اليه اما الفكر
الكلي او القدر المشترك الشامل للفكر المصطلح واللغوي
قوله اي التي يكون تعقلها بالانطباع فائدته دفع
ما يرد على التعريف بانه فاسد لاستلزامه فسادا وهو
ان لا يوجد مرتبة العقل الهيولاني في كل واحد واحد من
النفوس اذ قد يحصل لها بنفسها وبجوز تقرير السؤال نقضا
تفصيليا اي لانم السلب الكلي المستفاد من التعريف
لم لا يجوز ان يحصل لبعض النفوس علم حضوري بذاتها وقوله
فان النفس لا تخلو عن العلم الحضوري بنفسها الخ ان اراد
ان كل نفس لا تخلو الخ فيكون ممنوعا مستندا بانه مشروط بالالتفات لا
الى النفس فلا تغفل قوله وتستعد الخ يحتمل ان يكون مقصوده
ان المرتبة الثانية لها هي مجموع العلم بالضروريات واستعداد
الانتقال منها الى النظريات ولكن هذا يخالف لما رايناه في
مواضع عديدة من ان المرتبة الثانية لها هي العلم بالضروريات
كما ذهب البعض او انها استعداد الانتقال من الضروريات
الى النظريات كما ذهب اليه الآخرون ويحتمل ان يكون
مقصوده انها حصول المعقولات البديهية اي العلم بالضروريات
وقوله وتستعد بيان لحكمها او اشارة الى ان فيها مذهب
آخر بان يكون كلمة الواو بمعنى او الفاصلة قوله وفيه نظر

نظر حاصله انا لانم حصول ملكة الانتقال اذ ليس في هذه
المرتبة الا الاستعداد وهو ليس بملكة فانها يتوقف على
تكرار الانتقال وحاصل الجواب ان المراد بالملكة ههنا اما
ما يقابل الحال من الكيفية الراسخة اي الصفة الكاملة
يتمكن بها من الانتقال الى النظريات ولا يشترط فيها ان
يكون حصولها بتكرار العمل واما ما يقابل العدم يرد على الشق
الاخير ان صحة التعبير الثاني يتوقف على تحقق الانتقال ووجوده
مع ان هذه المرتبة لا يستلزم ذلك اشارة الى جوابه بقوله
كانه قد حصل الخ قوله لان قوته قريبة من الفعل فيه نظر لان
كون المعقولات النظرية مخزونة مسبوق بحصولها
في النفس فيصدق عليها انها معقولة بالفعل اذ يكفي في كون
الشيء معقولا بالفعل حصولها في العقل ووقوع ذلك في
الازمنة وعندي ان تسمية المرتبة الثالثة عقلا بالفعل
اما لمسبوقية هذه المرتبة بحصول النظريات بالفعل او
لتمكن النفس من استحضارها بالفعل متى شاء قوله مخزونة
عندها والخزانة هو المفارق المفيض اي العقل الفعال ومعنى
كون المعقولات النظرية مخزونة عند النفس انها بعد ادراكها
مرة بعد اخرى يستعد استعدادا قريبا لان يفيض عليها
من المفيض متى توجهت اليها وكون المفارق خزانة انما هو

بهذا الاعتبار وحاصل ذلك ان الصور العلمية النظرية المرتسمة
في المبادي العالية مخزونة بالمعنى المذكور بالنسبة الى النفوس
التي حصلت لها المعقولات النظرية ولو حصلت مرة بعد اخرى
وليس معنى كونها مخزونة ان المعقولات قبل تعقل النفس اياها
لم تكن مرتسمة في المبادي العالية فبسبب تعقلها اياها صارت
مرتسمة فيها هذا هو التقرير الموافق لما يستفاد من كتب
الفن ويحتمل ان يكون المق ان النفس كما انها مدركة للامور
الكلية كذلك انها خزانة لها قوله وقال صاحب المحاكمات
ان كان النقل على وجه الارتضاء به يكون مقصوده منه
توفيقا على المص فانه وجه اولا كلامه بما ترى ثم اعترض عليه
بان العقل بالفعل لو اعتبر فيه ملكة الاستحضار لم ينحصر مراتب
النفس في الاربعة مع انهم قد حكموا بالانحصار فيها وان لم
يكن النقل على وجه الارتضاء به فالمق منه ان ما اعتبره المص
في العقل بالفعل من ملكة الاستحضار مردود عند البعض وهو
صاحب المحاكمات ولكن لا يخفى ان عبارة المص بخصوصها
يساعده لما قال به صاحب المحاكمات ويجوز ان يكون
مقصوده منه هو اراءة طريق آخر في توجيه عبارة المص ليذهب
المسترشد الى ايهما شاء قوله فاذا احضرت هذا
بناء على ان يكون التوجيه تاما بالقياس الى جميع النفوس وان

وان يكون المراتب منحصرة في الاربعة بالقياس اليه ايضا والا
فالقدرة على الاستحضار قد يحصل بمجرد حصول المعقولات
النظرية من غير حاجة الى احضارها لبعض النفوس قوله
وذهلت عنها فهي قادرة على استحضارها اما لانها لا
حظتها مرة بعد اخرى حتى حصل لها ملكة الاستحضار متى شاء
بلا كسب جديد واما لانها لاحظتها لكن لا بهذه الحيثية و
هذا ايضا اما بمجرد لانها حصلت اياها او لانها حصلت
اياها ثم احضرتها وعلى التقديرين اما بالكسب الجديد
او لا وما ذكرناه من ادوات الترديدات لمنع الخلو والشاهد
على ما قلنا هو كون هذه المرتبة مرتبة واحدة فتبصر فان
قلت ان الكسب يخالفه الاستحضار لان ما بالكسب حصول
لا حضور قلت ان ما بالكسب ابتداء حصول البتة واما
ما بالكسب الجديد فان كان استحصالا في النظر الكاسب
الا انه استحضار في الواقع وبالحقيقة لكونه حاصلا للنفس
في قبل هذا الكسب بالكسب الابتدائي مثلا لو حصل نفس
زيد مسئلة حكمية باقامة الدليل التام في نظره عليها
ثم ذهل عنها فلما اوردت تلك المسئلة
عليه وحصلها بدليل تام في نظره يكون هذا استحصالا في الواقع
لما عرفته من انها حاصلة لها قبل هذا قوله ان تطالع معقولاتها

المكتسبة بالفعل اى يكون معقولاتها حاضرة عندها و
مشاهدة لها بالفعل ويقال علم اليقين ولكن تلك المطالعة
انما هى بتوسط المفارق المفيض اياها اى بتوسط افاضته
وتفرق هذه المرتبة من مرتبة عين اليقين وهو كون النفس
بحيث تشاهد المعقولات فى المفارق كما هى فيه ان هذا
بالمعاينة وذلك بالافاضة وللنفس مرتبة اخرى يسمونها
حق اليقين وهى ان يكون النفس بحيث تتصل بالمفارق
اتصالا عقليا فتلاقى ذاتها ذاته تلاقيا روحانيا اى ينعكس
اليها المعقولات المرتسمة فيه قال قدس سره فى بعض تأليفاته
الفرق بين علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين هو ان
مشاهدة كل ما يرى بتوسط نور النار هى بمثابة علم اليقين
ومعاينة جرم النار الذى يفيض ذلك النور على ما يقابل الا
ضاءة بمثابة عين اليقين وتأثير النار فيما يصل اليه بمحو
هويته وتصييره نارا صرفا بمثابة حق اليقين انتهى وفى
عبارة بعض كتب الفن ان كل واحد منهما اى من علم اليقين و
عين اليقين وحق اليقين من المرتبة الرابعة التى سماها
المص العقل المطلق وغيره العقل المستفاد اقول هذا اصوب
لئلا يختل حصرهم مراتب النفس فى الاربعة واقول فعلى هذا
يمكن حمل عبارة المص على المرتبتين علم اليقين وعين اليقين

اليقين بان يقال سواء كان المطالعة بتوسط المفارق
المفيض او بالمعاينة وعلى كل واحد منهما بانفراده بل يصح حملها
على مرتبة حق اليقين بان يراد مطالعة المعقولات انعكاس
ها اليها من المفارق واقول ايضا ان مطالعة النفس معقولات
ها المكتسبة ليست بحيث لا تغيب تلك المعقولات بل قد
تغيب عن النفس والحاصل كلما توجهت النفس الى المعقولات
ها المكتسبة تشاهدها بالفعل ويؤيد ما قلنا قول الشارح اعلم
ان العقل بالفعل متأخر الا نعم ان الغيبة فى مرتبة حق اليقين
بعيد جدا فتأمل قوله اعتبرها اكثرهم بالقياس الى كل معقول
بانفراده قال قدس سره فى حاشية المطالع اعلم ان هذه المراتب
الاربعة تعتبر بالقياس الى كل نظرى فيختلف الحال اذ قد يكون النفس
بالنسبة الى بعض النظريات فى مرتبة العقل بالفعل وفى بعضها
فى مرتبة العقل المستفاد اقول الظاهر ان ضمير اعتبرها للمرتبة الرابعة
فيكون مراد الشارح المحقق ان هذا الاعتبار انما هو فى العقل المطلق
فقط ويجوز ان يكون الضمير لمراتب النفس ولكن فى قوله والظا
ع انها اى المراتب الاربعة انما تكون فى دار القرار انما هو باعتبار
مرتبة واحدة منها وهى المرتبة الرابعة فان امتناع الكل
قد يكون بامتناع جزء واحد منه واما عند المص فكل واحد من
المراتب الاربعة تعتبر بالقياس الى جميع المعقولات اذ لجمع الحاصل

علا باللام وكذا جمع المضاف يفيد العموم فاقول قوله في المرتبة
الاولى الهيولانية ان يكون النفس خالية عن جميع المعقولات
البديهية والنظرية سلب كلي فيكون زوال تلك المرتبة
بانطباع صورة ضرورية لان نقيض السلب الكلي انما
هو ايجاب جزئي فيخرج النفس ح من المرتبة الهيولانية
ولم تصل بعد الى مرتبة العقل بالملكة ولكنها كلما حصل لها ضروري
من الضروريات تستعد به للانتقال الى النظري استعدادا
بعيدا فلما لم يكن لهذه جهة ضابطة لم يعدوها من المراتب وكذا
الحال في سائر المراتب ويمكن ان يقال ان مراد المص هو
تعريف كل واحد من المراتب الاربعة من حيث الكمال يعني
ان كمال كل واحد منها هو هذا فيقصر قوله بان يكون حصول
كل نظري بالحدس وسرعة الانتقال من المبادي
البديهية الى النظري ابتداء وانتهاء
فلا تغفل المانع القوي كر سقار القلم

تمت الحاشية



السيد ابراهيم افندي
حضرتلرينك حضورلرينه

فضيلتلو سماحتلو اخ اعزم

مزيد تعظيم ونهاية تكريم برله سلاملر خير دعالر اولنوب اول مبارك طبع شريفكز ممنوال اوزره

سؤال ايدلوم همان خلاق لم يزل حضرتلرينه امانت اولعب طول عمر ايله معمر ومعزز اوله سز

بنم برادرم اكر حقيرك طرفندن سؤال اولنورسه حمد الله تعالى وجودمز صحته اولبسز

افندمزك دعاسنده اولدغمز اشتباه اولنميه لكن الحكم لله پدرمز وفات اتدى كرم ايدب

براتلرى اشارتلى يابدرب كلدكن كتورسيكز غايت مسرور اولورز قلديكى بزم دخى وارمغه

غايت اشتياقمز وار ايدى لكن وسعتمز اولمدغى سز افندمزه معلوم در قلديكى بز دخى

وارسق سزلره ثقلت اوله جغز همان كرم ايدب اهتمام ايده سز

دعاكر
سليم
احمد

